الباب الأول

نظرية السيادة كما قدمها الفكر الغربى

فى بحثنا لنظرية السيادة سوف نعرض أولا لظروف نشأة هذه النظرية مبينين العوامل التى أدت الى نشأتها ، ثم نبين مضمون هذه السيادة باعتبارها سلطة عليا ، فنحلل تلك السلطة ونبين خصائصها .

ولما كانت هذه السلطة تتحلل فى الواقع الى الحق فى اصدار أوامر الى كل المقيمين على اقليم الدولة ، وهو الحق الذى يقابله واجب الطاعة من هؤلاء ، لذلك فانه يتعين علينا أن نبين أساس هذا الحق ،

وعلى ذلك فسوف ينقسم هذا الباب الى الفصول الثلاثة الآتية :

الفصل الأول : ونخصصه لنشأة نظرية السيادة .

الفصل الثانى : ونبين فيه مضمون السيادة .

الفصل الثالث : ونعرض فيه لأساس هذه السيادة .

* * *

الفصل الأول

نشأة نظرية السيادة

ان فكرة السيادة هى فى الأصل فكرة فرنسية ؛ وهى فكرة حديثة نسبيا اذ لا ترجع الا الى القرن الخامس عشر تقريبا . وكلمة السيادة نفسها Souveraineté كلمة فرنسية بحتة ليس لها نظير فى اللغات الأخرى ، وهى تكفى للدلالة على الأصل الفرنسى لفكرة السيادة .

وقد ولدت هذه الفكرة أثناء الصراع الذى خاضته الملكية الفرنسية فى العصور الوسطى بقصد تحقيق استقلالها الخارجى فى مواجهة الامبراطور والبابا ، وبقصد تحقيق تفوقها الداخلى على أمراء الاقطاع[1] .

---

(١) Georg Jellinek : L'Etat Moderne et son droit, traduction francaisepar Georges Fardi, Paris 1913, t. 2 P. 80.

حيث يضيف أنه لا يمكن فهم فكرة السيادة بغير الوقوف على هذه الصراعات .

وانظر فى نفس المعنى :

— Maurice Deslandres. Histoire Constitutionnelle de la France, t. 1. Paris 1932 p. 12 .

— Lafferriére : Manuel de droit Constiutionnel 2 ed. Paris, 1947 P. 360.

— Georges Burdeau : Traite de Science Politique, t. 2, Paris 1949 P. 181.

فالملوك الفرنسيون — فى صراعهم ضـد الامبراطورية الرومانية المقدسة التى كانت تهدف الى بسط نفوذها على كل الدول المسيحية والى اخضاع كل الملوك لها — كانوا يؤكدون دائما أنهم لا يعترفون بأى سلطة عليا ، وأن ملك فرنسا هو الامبراطور فى مملكته .

كذلك فلقد تكون فى فرنسا — وعلى وجه الخصوص بمناسبة النزاع بين الملك فيليب الجميـل والبابا بونيفاس الثامن — فكر خاص ينادى باستقلال الملكية الفرنسية بالنسبة للبابا .

وأخيرا .. فانه لكى ينتصر الملك على العقبات التى أقامها النظام الاقطاعى فى الداخل ولكى يبسط سلطانه على كل المملكة ، فلقد كان بحاجة لأن يؤكد علو سلطته على سلطة أمراء الاقطاع .

وهكذا استخلصت فكرة السيادة لتحقيق النتائج المتقدمة ، فلقد ظهرت فى ذلك الوقت كسلاح استخدمته الملكية فى نزاعها مع الامبراطور والبابا وأمراء الاقطـاع ، ذلك النزاع الذى كانت هى نفسـها احدى نتائجه المباشرة(٢) .

ولسوف نعرض باختصار العوامل التى أدت الى نشأة تلك الفكرة . وكيفية تكونها ببطء حتى ظهرت بمعناها الذى عرفت به فى العصر الحديث ، ثم ننتهى من ذلك الى تعريف السيادة لنبين كيف أسهمت ظروف نشأتها فى كثير من الغموض الذى حاط بتعريفها .

وعلى هذا فان هذا الفصل سوف ينقسم الى مباحث ثلاثة :

المبحث الأول : العوامل التى أدت الى نشأة فكرة السيادة .

المبحث الثانى : ظهور فكرة السيادة بمعناها الحديث .

المبحث الثالث : تعريف السيادة .

* * *

---

(٢) Carré de Malberg : Contribution à la théorie générale de l' Etat , t. 1. Paris 1920 pp. 73 - 74.

وانظر فى نفس المعنى : الدكتور عبد الفتاح ساير داير : نظرية اعمال السيادة : دراسة مقارنة فى القانونين المصرى والفرنسى ، مطبعة جامعة القاهرة سنة ١٩٥٥ ص ١٣ وما بعدها ..

المبحث الأول
العوامل التى أدت الى نشأة فكرة السيادة

لقد بان من العرض المتقدم أن الملكية الفرنسية خاضت فى العصور الوسطى صراعا طويلا فى اتجاهين أساسيين :

أولهما : فرض سلطتها فى الداخل وتأكيد تفوقها على سلطة أمراء الاقطاع •

وثانيهما : تحقيق استقلالها الخارجى فى مواجهة الامبراطور والبابا •

وسوف نعرض للصراع الذى خاضته من أجل تحقيق هذين الهدفين ؛ مكتفين بالنسبة للهدف الثانى — وهو تحقيق الاستقلال الخارجى — بالصراع الذى قام بين الملكية والكنيسة متمثلة فى البابا نظرا للأهمية الخاصة لذلك النزاع من حيث طول مدته ومن حيث النظريات المختلفة التى انبثقت عنه والتى كان يستند اليها كل من الفريقين المتنازعين ومن أهمها نظرية Plenitude Potestas التى كان يدعيها البابا وهى النظرية التى اتخذت كنموذج بنيت على نمطه نظرية السيادة على ما سوف نرى •

وعلى ذلك فان هذا المبحث سوف ينقسم بدوره الى فرعين :

الأول : ونخصصه لعرض النزاع بين الملك وأمراء الاقطاع •

والثانى : ونخصصه لعرض النزاع بين الملك والكنيسة أو بمعنى آخر بين السلطة الزمنية والسلطة الدينية •

* * *

الفرع الأول
الصراع بين الملك وأمراء الاقطاع

سادت الأنظمة الاقطاعية العصور الوسطى تماما كما سادت دولة المدينة العصور القديمة • فقد حاول الامبراطور الجرمانى — بعد قضائه على الامبراطورية الرومانية — أن يحتفظ بالاطار السياسى للامبراطورية ، وأن يخلف الأباطرة الرومان فى السيطرة على أجزائها المترامية الأطراف .

لكنه عجز عن ذلك واضطر الى أن يعين من قبله حكاما على الأقاليم المختلفـــة ، سرعان ما استقلوا بها ، وأسسوا لأنفسهم سلطات كاملة يتوارثونها وأكدوا مراكزهم حتى لم تعد للامبراطور الا مجرد سلطات اســـمية • وكان أهم ما يميز تلك الفترة هو انهيار السلطة السياسية المركزية اذ تفتتت بين أسياد الاقطاع وأصبح السيد الاقطاعى سيدا مطلقا فى اقطاعيته يمارس عليها حقوقا مطلقة ، فيجمع فى يديه سلطات التشريع والقضاء وفرض الضرائب وسك النقود وتكوين الجيوش •

● تعدد السلطات فى المجتمع :

وبانهيار السلطة السياسية المركزية فى العصور الوسطى تفتتت السلطة بين أمراء الاقطاع فتعددت بذلك السلطات فى المجتمع وعرفت العصور الوسطى بذلك أمرا واقعا ملموسا هو تعدد السلطات وتدرجها La hierarchie ولم تعترف بوجود سلطة واحدة مطلقة •

وكانت كلمة سيد أو صاحب سيادة Souverain تستخدم كثيرا ، ولكن ليس بمعناها الحديث ، فعندما كان يقال فى ذلك الوقت « سيد أو صاحب سيادة » كان يقصد بذلك كل من يحوز سلطة عليا على مجموعة من الأشخاص التابعين له(٣) •

وقد كان للكلمات Sieur, Sire, Seigneur أصل واحـــد بينما كان لكلمـــات Souverain, Suzerain أصل آخر(٤) •

فالكلمات Sieur, Sire كانت مشتقة من كلمة nior وكلمة Seigneur مشتقة من كلمة Seniorem • وهذه الكلمات الثلاث مشتقة من الأصـــل اللاتينى Senex ، وتتضمن جميعا فكرة السمو المرتبط بكبر السن •

أما كلمة Souverain فمشتقة من الأصـــل اللاتينى Superanum

---

(٣) كاريه دى ملبرج : مساهمة فى النظرية العامة فى الدولة ج ١ . المرجع السابق ص ٧٤ ..

(٤) Bretrand de Jouvenel : De la Souveraineté, Paris, 1955, p. 217.

وكلمـــة Suzerain مشتقة من الأصل اللاتينى Sus ، وهاتان الكلمتان كانتا تصفان صاحب المرتبة الأعلى بصفة عامة •

ومع ذلك فقد كانت كل هذه التعبيرات — فى الاستعمال العام — تستخدم بمعنى واحد •

على أن الأمر الذى كان ملفتا للنظر فى العصور الوسطى هو تعدد السلطات وتدرجها داخل المجتمع الواحد • فلقد كان هناك دائما — بالنسبة لكل صاحب سلطة — سيد يعلوه فى سلطته • لقد كان لكل سيد أتباع ؛ وكان هـــذا السيد نفسه تابعا لسيد آخر أعلى منه •• وهكذا حتى نصل الى الملك الذى كان واحدا من الأسياد الاقطاعيين وان كان أعلاهم سلطة •

وتأسيسا على ذلك فقد كان كل تابع مدينا بواجب الطاعة نحو سيده . ولكن هذا الواجب لم يكن التزاما غير محدد بحيث يستطيع السيد أن يغير فيه كما يحلو له ؛ ذلك لأن الروح السائدة فى العصور الوسطى كانت تتجه نحو تحديد التزام التابع بطريقة تفصيلية بحيث تترك أقل قدر ممكن من حرية التصرف للسيد •

وفى ظل هذه الظروف لم يكن السيد الاقطاعى صاحب سيادة بالمعنى المفهوم حديثا ، ذلك أنه لم يكن يملك أبدا أن يغير من مضمون التزام تابعه ؛ كما لم يكن يملك أن ينتقص من حقه •

وهكذا لم يعرف النظام الاقطاعى تلك الفكرة التى مفادها أنه يوجد صاحب سيادة وحيد Souverain يضع القواعد العامة ويعد مصدرا لكل الحقوق الخاصة ، وهى الفكرة التى أدى اليها تطور الفكر الرومانى والتى لم تظهر الا فى القرن الثانى عشر • أما قبل ذلك فان الملك — وهو واحد من الأسياد الاقطاعيين — كان ينظر اليه على أنه قاض يعمل على احترام الحقوق الشخصية ، وليس مشرعا •

لقد كان تركيز السلطة كلها فى يد سيد واحد عملا جبارا ، لم ينجح فيه الأباطرة . حقيقة كان الامبراطور يعتبر حسب التعبير السائد سيد الأسياد أوملك الملوك (Le Seigneur des Seigneurs) ، ورغم أن هذا التعبير قد حظى بأهمية سلطة الامبراطور الا أن الواقع كان غير ذلك ، لقد كانت

هذه السلطة تعطيه — من الناحية النظرية — الحق فى اصدار أوامر الى الملوك . غير أنه من الناحية العملية كان هؤلاء الملوك لا يحترمون كثيرا هذه الأوامر ، حتى وصل الأمر الى أن أعلن كل منهم — ابتداء من ملك فرنسا الى ملك انجلترا — أنه الامبراطور فى مملكته .

هؤلاء الملوك هم الذين قادوا عمليات تركيز السلطة واحتكارها .

● **تركيز السلطة فى أيدى الملوك :**

كان السادة الاقطاعيون يشاركون الملوك السلطة داخل المملكة ، ثم بدأ الملوك يسعون الى احتكار السلطة لأنفسهم وتركيزها فى أيديهم فعملوا على احتواء رعاياهم وجعلهم يحسون بوجود السلطة الملكيـــة فى كل مكان .

والواقع أن فكرة تركيز السلطة وممارستها فى كل مكان حققت أول نجاح لها داخل الكنيسة حيث نجح البابا فى احتكار السلطة وتركيزها فى يده مما دفع الملوك الى التفكير فى اقامة مثل هذه السلطة المطلقة ، ليس فقط تقليدا للباباوات وتشبها بهم ، وانما أيضاً خوفا من سيطرتهم .

ولقد أحيت دراسة القانون الرومانى صورة الامبراطور صاحب السلطة المطلقة ومصدر التشريع ، وكان الملوك قبل ذلك لا يشجعون مثل هذه الدراسة حتى لا يستفيد منها الامبراطور . لكن حين ضعف الأباطرة نتيجة للنزاع الذى احتدم بينهم وبين الباباوات ، فان الملوك لم يخشوا من احياء مثل هـــذه الدراسة لكى يستفيدوا من اقامة السلطة المطلقة لأنفسهم . وهكذا نجد ادوارد الأول فى انجلترا يدخل القانون الرومانى فى بلاده فى نهاية القرن الثالث عشر ، كما نجد فيليب الجميل فى فرنسا يضفى حمايته على الفقيه النورمانى بيير ديبوا(٥) .

---

(٥) جيلينك : الدولة الحديثة وقانونها ، المرجع السابق ص ٩٥ حيث يشير الى جهود مدرسة تولوز الفرنسية فى استعانتها بالفكر الرومانى لكى تبرز حق الملك كما لو كان على الحقوق على وجه الأرض . وراجع كذلك فى نفس المعنى :

— برتراند : السيادة ، المرجع السابق ص ٢٢ .

وبذلك أصبحت فكرة السلطة المطلقة هى الهدف الذى يسعى اليه الملوك • وحتى يصلوا الى هذا الهدف كان امامهم طريق طويل ساعدهم على اجتيازه الطبقة الوسطى الناهضة وكذلك البرلمانات •

ورغم ذلك فقد اعترضتهم عقبات اذ كان عليهم أن يحطموا كل السلطات التى تعترض طريقهم وأهمها السلطة البابوية • وقد أدى ذلك كله الى احداث ثورة فى الشـــكل الاجتماعى القائم فى ذلك الوقت ، وتمخضت هذه الثورة ــ فيما تمخضت عنه ــ عما أصبح يعرف فيما بعد بالســـيادة •

● **دور الطبقة الوسطى فى تركيز السلطة فى أيدى الملوك :**

ظهرت طبقة جديدة هى طبقة التجارة والصناع على اثر اكتشاف أمريكا ومعرفة طريق رأس الرجاء الصالح وما ترتب على ذلك من نشاط الحركة التجارية وتدفق السلع والمعادن على أسواق أوروبا • فازدهرت فيها التجارة وانتعشت المدن بعد أن منيت بالركود فى عهد الاقطاع . وانتقل اليها رقيق الأرض هربا من ظلم الاقطاعيين وطلبا للنقود التى أغراهم بها التجار والصناع • وكانت مصالح التجار تتنافى مع القيود التى يفرضها النظام الاقطاعى . فسعوا الى تحرير البلاد من تلك القيود وتخليصها من امتيازات الأمراء والأشراف حتى تنشط التجارة وتنهض فى جو من الحرية والاستقلال ، وقد استفاد الملوك من كل ذلك فى حربهم ضد أمراء الاقطاع(٦) •

وحينما ظهر الاسلام وحررت دولته الناشئة شعوب الشرق الأدنى من سيطرة الغرب انطوت على نفسها أوروبا اذ فرضت عليها الكنيسة حصارا لمنعها من التعامل مع العالم الاسلامى • لكن سكان الشواطىء الجنوبية لأوروبا تحدوا ذلك الحصار ووثقوا علاقتهم التجارية مع العالم الاسلامى وازدهرت مدن كثيرة كنابولى وجنوه والبندقية ، وكانت هذه

---

(٦) د . ثروت بدوى : أصول الفكر السياسى والنظريات والمذاهب السياسية الكبرى ــ دار النهضة العربية سنة ١٩٦٧ ص ١٣٠ .

المدن وغيرها حلقه الاتصال بين الشرق والغرب • وازدادت مدن الاوروبيه رخاء بالمهاجرين اليها من عبيد النظام الاقطاعي الحالمين بالحرية والباحثين عن الثروة • وانتظم التجار في نقابات مهنيه وتكونت منهم طبقه جديده وعربيه عن المجتمع الاوروبي ونظامه الاقطاعي الذى يقوم على طبقتين بينهما هوه سحيقه : الطبقه العليا ممثله في النبلاء ورجال الكنيسه والتي تحتكر الثروة والسلطه ، والطبقه الدنيا من الفلاحين عبيد الارض الذين يمثلون الغالبيه من شعوب اوروبا • هذه الطبقه الجديده هي الطبقه الوسطى التي قامت بتمويل الثورات في اوروبا ضد النظام الاقطاعي والسلطه البابوية •

وكانت مصلحه هذه الطبقه الجديده تتطلب تركيز جميع السلطات في يد الملك حتى يوجد سلطه مركزيه قويه تستطيع ان تحطم الامتيازات الثقيله التي كان يتمتع بها حكام الاقطاع في الداخل وتحمي التجاره في الخارج • وضمانا لتحقيق هذه الغايه فقد وجدت هذه الطبقة ان مصلحتها تتطلب أن تكون سلطة الملك مطلقه بل وتحكمية[٧] • ولهذا السبب كان تحالفها السياسي مع الملك •

ولقد نجحت هذه الطبقة — مؤقتا — بزيادة سلطه الملك ، ولم تكن تتطلع بعد الى السيطرة على البرلمان الذى كان خاضعا لنفوذ النبلاء • ولهـذا السبب ، كان رجال هذه الطبقه مستعدين لاخضاع المؤسسات النيابيه للملك ، ويعملون على منع النبلاء من الاحتفاظ بعصابات متمردة من الاتباع تلقى الرعب في قلوب قضاة المحاكم ورجال القانون •

● **دور البرلمان في تركيز السلطة في يد الملك :**

كانت السلطات في المملكة كما ذكرنا متعددة ، وكانت سلطة الملك احدى هذه السلطات وان كانت أعلاها قدرا • وعندما بدأت هذه السلطات

---

(٧) جورج سباين : تطور الفكر السياسي ، الكتاب الثالث ، دار المعارف سنة ١٩٧١ ص ٤٦٧ ؛ وفي نفس المعنى :
محمد كامل ياقوت : الشخصية الدولية في القانون الدولي ، رسالة دكتوراه مقدمة الى كلية الحقوق جامعة القاهرة سنة ١٩٧٠ ص ١٣٦ — ١٣٨

تتجمع فى يد واحدة هى يد الملك ، ادى هذا التركيز المادى الى نشأة سلطة واحدة عليا (Un Pouvoir Souverain) • وكان مجلس الملك يضم فضلا عن ممثلى طبقة النبلاء ممثلين عن الطبقة الوسطى قادمين من المدن المختلفة • وكان حضور ممثلى هذه الطبقة الأخيرة مفيدا للملك لأنهم كانوا يواعقونه على دفع الضرائب ، كما كانوا يطالبونه بحمايتهم من صفة النبلاء الأمر الذى ساعده على تقليص نفوذ هذه الطبقة •

وكان للاجتماعات التى تتم فى مجلس الملك خصائص ثلاث . فهى تعد مجلس قضاء . ومجلس حكومى . وجمعيه تشريعية متواضعه • وبمرور الوقت بدا يتميز كل مجلس من هذه المجالس عن غيره ويزداد عدد أعضائه • واطلق على الجمعية التشريعية فى انجلترا اسم « البرلمان » . وأطلق عليها فى فرنسا اسم مجلس طبقات الشعب[٨] •

والواقع أنه سبق ظهور فكرة السيادة كحق أمر Un Droit Commandement تعديل جوهرى فى نصوص القانون المدنى • وتفصيل ذلك أن التابع الذى يقتل سيده الاقطاعى ، كان يعد مرتكبا — فضلا عن جريمة القتل — جريمه الخيانة ، وذلك بسبب علاقة التبعية والولاء التى تربطه بسيده • ولكن حدث تحول جوهرى عقب ذلك اذ أصبح الولاء للملك وحده ، ولم تعد الجريمه توصف بالخيانة الا اذا ارتكبت فى حقه هو فقط ، منذ ذلك الوقت أصبح الملك هو صاحب السيادة الوحيد[٩] •

ولقد تم ذلك التحول الجوهرى من خلال اجتماعات البرلمانات التى أسلفنا الاشارة اليها . وكان الملوك الأكثر طموحا للسلطة هم الأكثر استخداما لهذه البرلمانات ونعنى بذلك فيليب الجميل فى فرنسا وهنرى الثامن فى انجلترا •

---

(٨) موريس دسلاندر : التاريخ الدستورى لفرنسا ج ١ . المرجع السابق ص ١٤ . — وفى نفس المعنى :

— Alfred Pose : Philosophie du Pouvoir, Presses Universitaires, Paris, 1943 , pp. 150 - 151.

(٩) براترند : السيادة ، المرجع السابق ص٢٢٤ .

● **نجاح الملوك في احتكار السلطة :**

وببداية القرن السادس عشر اصبحت الملكية المصمة هي النمط السائد للحكم في اوروبا الغربية . وكان في كل مكان حطام هائل من نظم العصور الوسطى فقد انتشرت الملكيه المطلقة في كل مكان تقريبا من أوروبا الغربية ، في اسبانيا ، وفي انجلترا ، وفي فرنسا . غير أن فرنسا هي التي قدمت المثال الواضح على احتكار السلطة الملكية وتركيزها .

ففي الفترة السابقة على حرب المائة عام نصح المستشارون الملك فيليب السادس بأن يقوم بجولة في المدن المختلفة ليجمع الشعب ويطلب منه ما يحتاج اليه من أموال .

وقد مكن نشوب هذه الحرب من فرض الضرائب الدائمة التي يسرت اقامة جيش دائم وساعدت على انشاء ادارة متطورة ومفنذة لارادة الملك . ولقد ارتبط تاريخ السيادة — في فرنسا — بتاريخ هذه الارادة ، ذلك لأن الملك أصبح شخصا آخر يختلف عن الملك في الماضي منذ الوقت الذي انتشر فيه موظفوه في كل مكان[١٠] .

على أن نمو الجهاز التنفيذي للملك ترتب عليه أن الملك أصبح يجد في المجالس التي تمثل القوى الاجتماعية المختلفة عبئا عليه ، ومن ثم فقد توقفت دعوة مجلس الطبقات للانعقاد في فرنسا في القرن السابع عشر ، وكان شارل الأول في انجلترا يتصرف بعيدا عن البرلمان .

غير أنه في انجلترا وبعد نصف قرن من الثورات فشل الملك . لكن ذلك ليس معناه أن السيادة قد ضعفت وانما معناه أن نصيب الملك في هذه السيادة قد قل كثيرا عن ذي قبل ، وأصبح البرلمان منذ ذلك الوقت هو الحائز الفعلي للسيادة والمستفيد الأساسي من عملية احتكارها .

أما في فرنسا فقد حدث العكس فبعد فظائع الكاثوليك التي زعزعت

---

(١٠) موريس دسلاندر : التاريخ الدستوري لفرنسا ج ١ ، المرجع السابق ص ١٤ .

من سلطة الملك ، نجد ان الامر قد استقر له واعترف له نهائيا بالسلطة . ومما يدعو بدهشة ان ممثلي الشعب في مجلس الطبقات سنة ١٦١٤ كانوا يرغبون في وضع قانون اساسي يقضي بالزام كل موظف بان يؤدي يمين الولاء للملك ويتعهد بان يمتنع عن كل ما من شأنه أن يخل بهذه الطاعة ، حتى طالبوا بادانة الرأي القائل بوجود حق في مقاومة الملك ، وكان ممثلو الملك هم الذين عارضوا هذا الاقتراح[١١] .

كل ذلك — لا شك — دليل التقدم الذي أحرزته فكرة السيادة ودليل ظاهر على أن هذه الفكرة قد اختلطت في ذلك الوقت بسلطة الملك .

ونقد صاحب النزاع بين الملوك وأمراء الاقطاع ، نزاع آخر ، ادى في تطوره الى تدعيم ذات الهدف وهو تركيز السلطة في ايدي الملوك والمساهمة بذلك في نشأة فكرة السيادة .

كان النزاع في هذه المرة بين الملوك ورجال الكنيسة ، أو بعبارة أعم بين السلطة الزمنية والسلطة الدينية ، وهو ما نطرحه في الفرع التالي .

* * *

الفرع الثاني
النزاع بين السلطتين الدينية والزمنية

أشرنا فيما سبق الى أن فكرة احتكار السلطة حققت أول انتصار لها داخل الكنيسة حيث نجح البابا في احتكار السلطة وتركيزها في يده واصبح يدعى حقا يصعب التعبير عنه بغير كلمة السيادة .

ولقد هدد البابا بذلك سلطة الأباطرة ثم سلطة الملوك ؛ وكان على هؤلاء اذا ما أرادوا النجاح في هذا الصراع واحتكار السلطة وتركيزها في أيديهم ، أن يحطموا كل السلطات التي تعترض طريقهم بما في ذلك سلطة

---

(١١) سباين : تطور الفكر السياسي ، الكتاب الثالث ، المرجع السابق ص ٤٦٨ — ٤٧٠ وفي نفس المعنى :
— برتراند : السيادة ، المرجع السابق ص ٢٢٦ — ٢٢٧ .

البابا نفسه لكي يقيموا على انقاضها نظريه جديدة تعطيهم هم حقا فى اسياده على غرار سلطة البابا •

غير ان نجاح الملوك فى ذلك لم يكن سهلا فلقد سبقه وعاصره وتلاه صراع طويل بين الملوك من ناحيـة وبابوات الكنيسة المسـيحيه من ناحيـه اخرى •

والواضح ان الفترة التى عاشتها اوروبا منذ ظهور المسيحية حتى بدايه العصر الحديث تعد من أصعب الفترات الفكريه على الاطلاق فى تاريخ أوروبا اذ ثار فى هذه الفترة صراع حاد بين الكنيسة والدولة استمر ما يقرب من خمسة عشر قرنا من الزمان •

ويعتبر ظهور الكنيسة المسيحية ـ كنظام مميز مستقل عن الدولة وله الحق فى حكم الجنس البشرى فى نطاق الشئون الروحية ـ أخطر حدث فى تاريخ أوروبا الغربية سـواء من ناحيـة السياسة أم من ناحيـة الفكر السياسى •

غير ان أول ما نلاحظه اذا ما حاولنا تأصيل الفكر السياسى المسيحى هو وضوح الباعث المسيحى فى جانبه النظرى وغموض بواعث الكنيسة وا قائمين عليها واستغلالهم فكرة المسيحية نفسـها بغية الوصول الى السلطة السياسية أو تحطيم هذه السلطة واعلاء ارادة الكنيسة عليها •

فمن المعروف أن الباعث الدافع الى قيام المسيحية كان دينيا فقط وذلك بعكس الاسلام على ما سوف نرى ، فالمسيحية اذ تستهدف الخلاص فان ذلك يعنى أنها لم تكن على الاطلاق تستهدف فلسفة سياسية(١٢) •

لكن الذى حدث هو أن الكنيسة استعملت أفكار المدارس الفلسفية السابقة على ظهور المسيحية ابتغاء تحقيق رغبتها فى السلطة ، بعد أن صيغتها بالصيغة الدينية • ودليل ذلك هو أخذ الكنيسة لفكرة القانون الطبيعى عن الرواقيين من حيث كونها تعنى فى مضمونها وجود قانون

(١٢) جورج سباين : تطور الفكر السياسى ـ الكتاب الثانى ـ ترجمة حسن جلال العروسى ـ دار المعارف سنة ١٩٦٤ ـ ص ٢٦٣ ـ ٢٦٤ •

ثابت أبدى يحكم البشر جميعا وهم متساوون أمامه ؛ وهو الذى يحكم الحكومة الأرضية التى تحوطها عناية الله ويفرض العدالة والحق على البشر • أخذت الكنيسة فكرة القانون الطبيعى على النحو السابق وصبغته بصبغة دينية ؛ فأصبح فى مفهومه الجديد يعنى أنه ذلك القانون الالهى الذى يسمو على القانون الوضعى . وهو من الهام الله باعتباره خالق الطبيعة • وابتغت الكنيسة من وراء صبغ فكرة القانون الطبيعى بصبغة دينية على ذلك النحو تمكين سلطان البابا من سلطان الملوك(١٣) •

على أن ذلك كله لا يعكس فى الواقع سوى المظاهر السطحية للنزاع بين السلطتين الدينية والزمنية ، أما أسباب النزاع الحقيقية فهى أعمق من ذلك بكثير وهى ترجع — فى نظرنا — الى مفهوم الفكر المسيحى ذاته •

هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فان النزاع كما قلنا كان طويلا اذ استمر لفترة كبيرة ومر بمراحل متعددة •

وتأسيسا على ذلك فان هذا الفرع سوف ينقسم الى مطلبين : نعرض فى أولهما لمفهوم الفكر المسيحى باعتباره السبب الأساسى لذلك النزاع ونستعرض فى ثانيهما المراحل المختلفة التى مر بها ذلك النزاع •

* * *

المطلب الأول
مفهوم الفكر المسيحى

● الفكر المسيحى فى القرون الأولى للمسيحية :

يتميز الفكر المسيحى فى قرونه الخمسة التالية لظهور المسيح بالفصل المطلق بين الكنيسة والدولة أى بين السلطة الدينية ممثلة فى البابا والسلطة الزمنية ممثلة فى الامبراطور • فالأصل الثابت فى المسيحية كما أكده مؤسسها هو احترام السلطة الشرعية القائمة . وهذا مبدأ راسخ

---

(١٣) د . ابراهيم درويش — الدولة — نظريتها وتنظيمها ، دراسة فلسفية تحليلية — دار النهضة العربية سنة ١٩٦٩ ص ٥٨ وما بعدها .

فى صميم المسيحية • فحينما أراد خصوم السيد المسيح عليه السلام أن يستدرجوه الى التورط فى معارضة سلطان روما تفوه بهذه الكلمات « أعط ما لقيصر لقيصر وما لله لله » كما كتب القديس بولس فى خطابه للرومان أعمق ما جاء فى العهد الجديد أثرا ، اذ قال « فلتخضع كل نفس للسلطات العليا ، فما السلطان الا لله ، والسلطات القائمة فى الأرض انما هى من أمره . فمن يعص السلطات الشرعية انما يعصى الرب ، ومن يعصها حلت عليه اللعنة ، فالحكام ما وجدوا لمحاربة العمل الصالح ، بل لمحاربة الشر ، فلا تتوجس من الحكام خشية ، بل اعمل الخير تنل رضاءه ، فالحاكم ليس الا رسول للناس ليعملوا الخير •• ان السلطان ظل الله يرعى كل شىء بأمره ، فأعطه ما له ، وادفع له الجزية التى هى حقه ، مالا لصاحب الحق فى المـــال ، وخشية لمن له الخشية ، وتشريفا لمن له التشريف »(١٤) ولم يختلف البابوات طوال القرون الأربعة الأولى للمسيحية فى هـــذا الذى دعا اليه القديس بولس •

● **نظرية السيفين أو السلطتين :**

لقد أصبح الطابع المميز للفكر المسيحى — كما تطور واستقر فى عصر الآباء الأول هو القول بوجود ازدواج فى تنظيم الجماعة الانسانية ومراقبتها بغرض المحافظة على أعظم مجموعتين من القيم الخلقية • فشئون الروح والخلاص الأبدى هى من اختصاص الكنيســـة ومجال تبشيرها وتعاليمها . ويقوم بها القسس ، أما الأمور الدنيوية اليومية والمحافظة على السلام والنظام والعدالة ، فهى من اختصاص الحكومة المدنية يقوم

---

(١٤) Marcel Prilöt b Histoire des Idees Politiques 3 éd, Paris, Dalioz 1966 p. 140 et 145.

وانظر فى نفس المعنى :

— الفريد بوز : فلسفة السلطة ، المرجع السابق ص ١٣١ — ١٣٢ .

— د . ثروت بدوى : أصـــول الفكر السياسى والنظريات والمذاهب السياسية الكبرى المرجع السابق ص ١٠٥ .

بها عمالها وماموروها • ويجب أن تسود علاقة تعتمد على روح التعاون والتساند بين هاتين المجموعتين من القيم الخلقية •

وكثيرا ما أشير الى هذا لتصوير الفكرى لعلاقة هاتين المجموعتين من القيم الخلقية باسم « نظرية السيفين أو السلطتين » وهى نظرية استقرت رسميا فسجلها كتابة البابا جلاسيوس الأول Gelasiusi فى أواخر القرن الخامس[١٥] •

ويذهب القائلون بهذه النظرية الى أن التمييز بين المسائل الروحية والمسائل الزمنية هو جزء اساسى من العقيدة المسيحية ، وبالتالى هو التزام لا يمكن أن تتحلل منه اى حكومة مسيحية العقيدة • والجمع بين السلطتين الروحية والزمنية فى يد واحدة هو فى نظر هؤلاء تقليد وثنى •

وفكرة السيفين أو السلطتين بالوصف السابق هى فكرة يكتنفها كثير من الغموض • وقد كان هذا الغموض من أهم أسباب النزاع الذى ثار قديما بشأنها بل يمكن القول بأنه لا يوجد مجتمع مسيحى لا تقوم فيه هذه المنازعات من وقت لآخر •

وواقع الأمر أن الكنيسة والدولة لم تكونا مستقلتين على هذا النحو ذلك أن الكنيسة فى بدء ظهورها كانت فى حاجة ماسة الى تأييد الامبراطور ، على حين كانت فى المراحل التى أعقبت المرحلة التى أعقبت المرحلة الأولى من القوة بحيث أوشكت أن تهدد السلطة الدنيوية •

ولقد ظل موضوع الفصل بين السلطتين مثار نزاع بين الكنيسة والدولة طوال القرون الوسطى وعلى نحو ما سنفصله فيما بعد ، وذلك لعدم وضوح الحد الفاصل بينهما من جهة ، ولعدم وجود قواعد تحدد اختصاص كل منهما من جهة أخرى • والذى حدث أن كل واحدة منهما حاولت مد نفوذها على الأخرى ابتغاء السيطرة عليها •

* * *

(١٥) مارسيل بريلو : تاريخ الفكر السياسى ، المرجع السابق ص ١٦٦ .

المطلب الثانى
المراحل التى مر بها النزاع بين السلطتين الدينية والزمنية

لقد مر النزاع بين السلطتين الدينية والزمنية بمراحل ثلاث :

الأولى : مرحلة النزاع بين البابا جريجورى السابع والامبراطور هنرى الرابع •

الثانية : مرحلة النزاع بين فيليب الجميل ملك فرنسا والبابا بونيفاس الثامن •

الثالثة : مرحلة النزاع بين البابا جون الثانى والعشرين ولويس البافارى •

هذا الذى ذكرناه اجمالا نفصله على النحو التالى :

أولا — النزاع بين البابا جريجورى السابع والامبراطور هنرى الرابع(١٦) :

بدأ هذا النزاع فى القرن الحادى عشر بتولى جريجورى السابع عرش البابوية سنة ١٠٧٣ ، وكان النزاع يدور فى المقام الأول حول حق الحكام الدنيويين فى تنصيب الأساقفة وباقى كبار رجال الدين ؛ فقد أصدر جريجورى قرارا بتحريم هذا الحق سنة ١٠٧٥ ، وفى السنة التالية حاول الامبراطور هنرى الرابع أن يخلع جريجورى الذى رد بحرمان هنرى من رحمة الكنيسة واعفاء تابعيه من يمين الاخلاص له — وفى سنة ١٠٨٠ حاول هنرى أن يقيم رجلا آخر يحل محل جريجورى فرد عليه الأخير بأن أيد رودولف أمير سوابيا فى مطالبته بعرش هنرى(١٧) •

---

(١٦) راجع تفاصيل هذا النزاع والحجج التى استند اليها البابا جريجورى السابع فى مارسيل بريلو : تاريخ الفكر السياسى المرجع السابق ص ١٧٣ — ١٧٥ • وراجع كذلك د . سعيد عبد الفتاح عاشور — أوروبا العصور الوسطى ج ١ التاريخ السياسى الطبعة الخامسة سنة ١٩٧٢ ص ٣٥٢ وما بعدها .

(١٧) سباين : تطور الفكر السياسى ، الكتاب الثانى ، المرجع السابق ص ٣٢٩ — وكذلك د . سعيد عبد الفتاح عاشور : أوروبا العصور الوسطى ، المرجع السابق ص ٣٥٤ .

وفى هذه المرحلة من مراحل النزاع التى استمرت حتى نهاية القرن الثانى عشر دافع كل فريق عن وجهة نظره ، وتبادل الطرفان الحجج المؤيدة لكل منهم •

والظاهر أن أول من دافع عن وجهة النظر البابوية مستندا الى النظرية التى تقول بأن السلطة الزمنية مشتقة من السلطة الروحية هونوريوس Honorious of Augsburg فى كتاب المجد الأعلى Summa Gloria الذى كتبه حوالى سنة ١١٢٣ وقد أخذ حجته الرئيسية فى هذا الموضوع من تفسير للتاريخ اليهودى يذكر أن اليهود لم يكن لهم ملك الى أن توج شاؤول صموئيل عليهم ملكا ، وأن صمويل الذى كان حبرا بارك شاؤول ، اذ كان الأحبار يحكمون اليهود منذ زمن موسى •

وعلى مثال ذلك يقول هوثوريوس أن المسيح أقام السلطة الكهنوتية فى الكنيسة وظل المسيحيون بغير ملك الى أن اهتدى قسطنطين واعتنق النصرانية وبذلك تكون الكنيسة هى التى أدخلت نظام الملكية ليحميها من أعدائها ، ومما ساعد على رواج هذه النظرية التفسير الذى قدم للسابقة التاريخية المعروفة باسم « منحة قسطنطين » التى فسرت على أنها تتضمن تسليم السلطة السياسية كلها للبابا(١٨) •

ويقول هونوريوس ان الأباطرة من بعد قسطنطين تولوا سلطتهم باذن من البابا ، وتمشيا مع هذا المنطق استمسك بوجوب اختيار الأباطرة بمعرفة البابا •

أما أنصار الامبراطور فقد استندوا الى النظرية التى كانت شائعة

---

(١٨) تمت المنحة المشار اليها فى المقر البابوى فى الربع الثالث من القرن الثامن ، وكان الهدف منها تأييد مطالب البابا فى ايطاليا فى ذلك الوقت . ولكن تفسير هونوريوس لها انها تتضمن كل السلطة الامبراطورية هو تفسير جديد ، وقد يكون سببه أما سوء فهم للهدف منها أو أنه أراد أن يتوسع عمداً فى معناها عما فهم منها من قبل .

— راجع فى ذلك سباين : تصور الفكر السياسى — الكتاب الثانى — المرجع السابق ص ٣٣٥ هامش (٢) ..

وقتئذ وهى أن لكل من الكنيسة والسلطة الزمنية منطقتى نفوذ مستقلتين ، وهى النظرية المعروفة بنظرية السيفين أو السلطتين •

ولهذا فقد كان حجر الزاوية فى موقف الموالين للامبراطور هو أن القوة لله جميعا أنعم بها على الامبراطور كما أنعم بها على البابا تماما ؛ ومادامت سلطة الامبراطور مستمدة من الله مباشرة وليس عن طريق الكنيسة فهو مسئول عنها أمام الله وحده ، وعلى ذلك فهو خاضع لحكم الله وحده وما كان لأحد أن يخلعه الا اذا أصبح ملحدا •

ولقد انتهى الدور الأول من النزاع باتفاقية ورمس Concordat of Worms سنة ١١٢٢ وكانت عبارة عن تسوية تنازل بمقتضاها الامبراطور عن حقه الرسمى فى الباس الخاتم وتسليم الصولجان وهما رمز السلطة الروحية الى الأسقف عند توليته ؛ ولكنه احتفظ لنفسه بالحق فى أن يمنح براءة الوظيفة وامتيازاتها وأن يكون له صوت فى اختيار الأساقفة(١٩) •

وكشف هذا النزاع الذى استمر خلال القرنين الحادى عشر والثانى عشر عن عدم الاستقرار والغموض اللذين اصطبغت بهما العلاقة بين السلطتين الزمنية والروحية نتيجة للأخذ بنظرية السيفين أو السلطتين ، فقد تمسك كل من الطرفين المتنازعين بأوجه مختلفة من ذات النظرية وحرج منها بحجج تساوى فى قوتها حجج الطرف الآخر • فتمسك البابويون بجلال قدر السلطة الروحية ؛ وتمسك الموالون للامبراطور باستقلال كل سلطة عن الأخرى • وظل هذان الوضعان جزءاً جوهريا من النزاع فى المناقشات التى ثارت بشأن هذا الموضوع واستمرت الى القرنين الثالث عشر والرابع عشر •

---

(١٩) د . سعيد عبد الفتاح عاشور : أوروبا العصور الوسطى ج ١ التاريخ السياسى — المرجع السابق ص ٣٦٧ .

ثانيا ــ النزاع بين فيليب الجميل والبابا بونيفاس الثامن :

فى هذا النزاع اتخذ الجدل بين الطرفين مظهرا أكثر دقة من حيث تحديد القضية بطريقة أوضح مما حدث فى أى نزاع سابق . فقد عادت الحجج القديمة الى الظهور واشتد النقاش عليها من جديد .

وأعيد تحليل ذات الفقرات التى سبق اقتباسها من الكتب المقدسة ، كما أعيد دراسة نفس السوابق التاريخية وأهمها هبة قسطنطين .

وقد توحى النظرة السطحية الى هذه المسائل بأن شيئا لم يتغير ، ولكن الحقيقة هى أن نظرية الامبراطورية البابوية اتخذت شكلا منظما ومحددا نص فيه بوضوح على الحجج التى تؤكد السيادة للبابا على كل نوع من أنواع الحكم الزمنى أما نظرية جلاسيوس ــ السيفين ــ فلم تهجر صراحة وانما أعيد تفسيرها بعد أن جردت من كل ما يمت بصلة الى مراماها القديم .

والواقع أن نظرية الامبراطورية البابوية قد أخفقت عمليا عند تطبيقها ، وأسفر هذا الفشل عن ظهور العاطفة القومية كقوة جديدة فى السياسة الأوروبية ، كما دل على تطور ذى أهمية فى النظريات ، فقد أسفر عن خلق نظرية وجود مملكة لها كيان سياسى لا تستند الى تقاليد الامبراطورية ، وقد ترتب على ذلك أنه بدلا من أن يكون النزاع بين سلطتين روحية ودنيوية ، صار النزاع نزاعا بين ملك فرنسا المستقل من جانب والبابا من جانب آخر .

وقد نشب النزاع بين الملك والبابا هذه المرة بسبب محاولة الملك فيليب الحصول على المال عن طريق فرض الضرائب على رجال الدين فى فرنسا ، فعارض البابا بونيفاس هذه المحاولة وأصدر المنشور البابوى الشهير Lri Cois Laicos عام ١٢٩٦ ، وأعلن فيه أن مثل هذه الضريبة باطلة قانونا ، وحرم على القساوسة أداءها بغير اذن بابوى(٢٠) .

---

(٢٠) J. Rivirer : Le Probleme de L' Eglise et de L'etat An Temps de Philippe Le Bel , Louvain 1926 , pp. 272 - 273.

● **حجج المدافعين عن البابوية :**

استند المدافعون عن البابا أثناء نزاعه مع ملك فرنسا الى أمرين :

أولهما : السابقة التاريخية المستمدة من السلطة التى مارسها البابا انوسنت الثالث •

وثانيهما : النظرية الخاصة بسلطة البابا والتى صاغها انوسنت الرابع وغيره من المشرعين •

واذا رجعنا الى السلطة التى مارسها البابا انوسنت الثالث نجد أن ذلك البابا أصدر فيما يتعلق بالانتخابات الامبراطورية منشوره الشهير Venerabilem سنة ١٢٠٢ طالب فيه بحقه فى التصديق على صلاحية المرشح الفائز فى هذه الانتخابات وبحقه أيضا فى النظر فى أى انتخابات غير سليمة أو قام بشأنها نزاع • وقد سعى هذا البابا فى كل معاملاته مع الحكام الآخرين لأن يكسب لنفسه حق الفصل فى مسائل خاصة ، وحق السيطرة على طبقات خاصة من الناس ، فقد طلب بأن يكون له حق الفصل فى المعاهدات بين الحكام كما سعى فى أن يكون له حق الاشراف العام على القضاء وتحويل القضايا التى جانبها العدل أمام المحاكم المدنية الى المحاكم البابوية الخاصة ، وباختصار فلقد كان يهدف البابا الى أن تكون له وصاية عامة فى زمن الحرب والسلم[٢١] •

أما بالنسبة للنظرية الخاصة بسلطة البابا ، فقد استخلصها وصاغها البابا انوسنت الرابع ، وعماد هذه النظرية هو مطالبتها للبابوية بسلطة لا نظير لها على الكنيسة نفسها ، وفى علاقة الكنيسة بالسلطات المدنية ، على أن تعلو هذه السلطة على أى سلطة يمارسها الآخرون ويختلف عنها • وبناء على هذه النظرية يكون للبابا ما يسمى Plenitude Potestas وهو اصطلاح يصعب التعبير عنه بغير كلمة السيادة •

---

(٢١) ريفيير : مشكلة الكنيسة والدولة فى عهد فيليب الجميل — المرجع السابق ص ٢٧٤ ، وانظر فى نفس المعنى سباين : تطور الفكر السياسى ، الكتاب الثانى — المرجع السابق ص ٣٨٠ .

وقد تصدى انوسنت لرابع لشرح هذه النظرية ، فأخرج السلطة البابوية من حيز التبعية للتنظيمات الاقطاعية بأن قرر أن حق البابا هى التدخل أو فى خلع ملك مستهتر لا يعتمد على أن هـذا الملك تابع من أتباع البابا ، وانما يستند الى ما للبابا من سيادة Plenitude Potestas باعتباره خليفة المسيح . وهـذه السلطة فى نظره منحة خاصة وهى جزء من العقيدة المسـيحية .

فهذه السلطة الفريدة التى يملكها البابا وحده ان هى الا « حق الهى » وهى تسبغ عليه مركزا عاليا ، وتعطيه سلطة مرجعة أعمال كل أنواع الحكومات والاشراف عليها دينية كانت ام زمنية . ولهذا السبب تتركز السلطتان الزمنية والروحية فى الكنيسة ويمارسها البابا .

وهذا الرأى يعتبر فى جوهره بمثابة المطالبة بسيادة عامة للبابا ويعنى أن السيفين — أى السلطتين — تابعان للكنيسة .

وأثناء النزاع مع فرنسا شرح بونيفاس مركز البابا فى منشـوره المسمى : Unam Sanctam سنة ١٣٠٢ فذهب الى أقصى حد فى التعبير عن سلطة البابا . فلقد قرر المنشور أن هناك مبدأين أساسيين يقوم عليهما مركز البابا :

أولهما : أن البابا هو الرئيس الأعلى للكنيسة وأن الخضوع له شرط لازم للخلاص من العذاب .

ثانيهما : أن السيفين (السلطتين) تابعان للكنيسة ولا يزال التفريق بين وظائفهما قائما ، فالسيف الزمنى لا يستخدمه القساوسة فعلا ولكن يستخدمه الملوك « بأمر من القساوسة وتحت اشرافهم » فالسلطة الروحية هى العليا . ويحتم القانون الطبيعى العام خضوع الأدنى للأعلى .

وعلى ذلك تكون السلطة الروحية هى التى تقيم السلطة الدنيـوية

وتشرف عليها ، فى حين لا يحكمها هى غير الله ؛ ثم أن منشأ سلطة الكنيسة هو أن البابا خليفة بطرس خليفة السيد المسيح(٢٢) .

وخلاصة القول أن منشور البابا بونيفاس كان عبارة عن عرض عام قوى لما قرره وفعله البابا انوسنت الرابع من قبل .

كذلك دافع ايجديوس كولونا فى كتابه الذى ألفه سنة ١٣٠٢ عن قضية البابا وقدم فى هذا الكتاب De Scclesiastica Poestate أعظم عرض لقضية البابا .

وفى معرض دفاعه عن مبدأ سياسة البابا يقول كولونا : ان السلطة الروحية التى يتولاها البابا هى سلطة فريدة تعلو على ما عداها ، وهى أصيلة فى المنصب نفسه ؛ ولهذا فانها لا تتوقف على الصفات الذاتية للرجل الذى يتولاها ، ثم ينتهى الى أن للسلطة الروحية الحق فى أن تقيم السلطات الزمنية وتشرف عليها . وكانت نظرية كولونا تعتمد اعتمادا كليا على العلو الذاتى للسلطة الروحية ؛ وعلى الحجة التى تقول بان الأعلى يحكم الأدنى فى كل زمان ومكان طبقا لقانون طبيعى :

وأوضح كولونا معنى السيادة أو Plenitude Potestas التى تعزى الى البابا توضيحا أكثر دقة . ففسر السيادة بأنها سلطة مستقلة أو سلطة ذات قوة دافعة ذاتية ، ويتولاها « الرجل الذى يستطيع أن يعمل بدون معونة سبب من الأسباب ما يستطيع عمله بمعونة هذا السبب » ولا يعرف كولونا سوى سلطتين يتوافر فيهما هذا الشرط هما سلطة الله وسلطة البابا(٢٣) .

---

(٢٢) ريفيير : مشكلة الكنيسة والدولة فى عهد فيليب الجميل ، المرجع السابق ص ٢٧٥ ، وانظر فى نفس المعنى كذلك :

— مارسيل بريلو : تاريخ الفكر السياسى ، المرجع السابق ص ١٩١ — ١٩٢ .

— سباين : تطور الفكر السياسى : الكتاب الثانى ؛ المرجع السابق ص ٣٨٢ .

(٢٣) سباين : تطور الفكر السياسى ، الكتاب الثانى ، المرجع السابق ص ٣٨٦ — ٣٨٨ .

وحينما ألف كولونا كتابه لم يكن لأى حاكم زمنى مثل تلك السلطة لأنه لا يمكن اعتباره من خلفاء القديس بطرس . ولكن عندما حان الوقت لحماية استقلال الملوك من تدخل رجال الدين . كان من الضرورى لسلطة الزمنية أن تفرز فكرة مماثلة لفكرة Plenitude Potestas المعترف بها للبابا .

● حجج المدافعين عن الملكية الفرنسية :

كان أهم الكتب التى ألفت دفاعا عن الملك كتاب : (De Potestate Regis et Papli) الذى ألفه جون الباريسى John of Paris سنة ١٣٠٢ .

لقد دافع مؤلف الكتاب دفاعا قويا مدعما بالأسانيد القانونية والتاريخية عن استقلال الملكية الفرنسية . كما فرق تفريقا واضحاً بين حق التملك سواء مارسته الكنيسة أم مارسه الأفراد وبين حق الاشراف السياسى على الممتلكات من جانب الملك أو ادارة البابا لهذه الممتلكات لصالح الكنيسة . وقد أعاد المؤلف — وهو فرنسى وقسيس معاً — عرض حجج استقلال السلطتين الروحية والزمنية ، وألحق بها تحليلا دقيقا لطبيعة السلطة الروحية وأهدافها . وانتهى من ذلك الى تأييد الرأى القائل بأن السلطة الروحية ليست سلطة قانونية على الاطلاق لأنها لا تحتاج الى قوة قهرية تنفيذية . واذا احتاجت مثل هذه السلطة فان عليها أن تنشدها من جانب السلطة الزمنية ، ويختتم المؤلف رأيه بانكار أن البابا يملك سلطة ليس لها مثيل Plenitude potestas وان لم يذكر ذلك صراحة(٢٤) .

---

(٢٤) ريفيير : مشكلة الكنيسة والدولة فى عهد فيليب الجميل ، المرجع السابق ص ٢٧٧ ؛ وفى نفس المعنى كذلك :

— سباين : تطور الفكر السياسى ، الكتاب الثانى ، المرجع السابق ص ٣٩٧ .

— مارسل بريلو : تاريخ الفكر السياسى ، المرجع السابق ص ١٩٣ — ١٩٤ .

تلك كانت حجج كل فريق من المتنازعين ونستطيع القول بأن هـذا النزاع الذى ثار بين البابا والملك فيليب كان له أهمية كبرى فى نشأة نظرية السيادة • فلقد تفرع عنه ادعاء واضح بوجود سيادة مطلقة فريدة فى بابها ينولاها البابا ويمارسها داخل الكنيسة بطريق مباشر ، ويمارسها فى علاقته مع الحكام الزمنيين بطريق غير مباشر . كما أسست هـذه السيادة على أساس الحق الالهى •

ولقد كان ظهور هـذا الادعاء على شـكل فرع من فروع الفقه اللاهوتى اشارة لبدء هجوم مركز ومنسق عليـه . وفى أثناء النزاع الفرنسى بدا هـذا الهجوم يتطور ويتخذ طريقين رئيسيين •

فمن جهة كانت تقوم المعارضة ضد السيادة البابوية على القول بان تلك السيادة ان هى الا ادعاء كنسى غريب عن السلطة الدينية التى يجب قصر ممارستها على المسـائل الأخلاقية والدينية ، وقد حمل لواء هـذه المعارضة مارسيليو بادوا — ومن جهة أخرى كان يتعين على المدافعين عن سلطة الملك الرد بنظرية مماثلة لنظرية السيادة البابوية تجعـل السيادة للملك وليس للبابا •

وهكذا بدأ رجال القانون فى فرنسا فى صياغة هذه النظريه •

ثالثاً — النزاع بين البابا جون الثانى والعشرين ولويس البافارى :

كان السبب المباشر لقيـام النزاع هـو محاولة البابا جـون الثانى والعشرين التدخل فى النزاع الذى كان محتدماً حول الانتخاب الامبراطورى والذى بدأ فى سنة ١٣٢٣ • وانتهى الأمر باستنكار سعى البابا لتنصيب نفسـه سلطة تحكيم فى الشـئون السياسية الدولية • وفى سنة ١٣٣٨ اتحد الناخبون الامبراطوريون معاً لأول مرة فى شكل جمعية وأصدروا تصريحاً عرف بتصريح رنس Declaration of Rense أكدوا فيه انتفاء الحاجة الى تصديق البابا على صـحة الانتخابات ،

وصـــدر فى ســـنة ١٣٥٦ تشريعا لتنظيم اجراءات الانتخـابات الامبراطورية[٢٥] اغفل الاشـارة الى وجوب تصديق البابا ، فلم يجد انوسنت الرابع بدا من التسليم بالأمر الواقع[٢٦] .

ولقد تميز النزاع بين البابا بونيفاس الثانى والعشرين ولويس البافارى بتغيير وضع الجدل السياسى تغييراً حاسما . اذ فصل نهائيا فى مشكلة استقلال السلطة الزمنية عن السلطة الروحية .

وقد تولى مارسيليو بادوا الدفاع عن موقف الامبراطور . فالف كتابا أسماه « المدافع عن السلام » استهدف به التوصل الى تحديد دقيق لمـا تدعيه السلطة الروحية من حق فى الســيطرة — بطريقة مباشرة أو غير مباشرة — على اعمال الحكومات الزمنية ، وفى سبيل هذا الغرض ذهب مارسيليو فى تبريره وضع الكنيسة تحت سيطرة الدولة الى أبعد ما وصل اليه أى كاتب آخر من الكتاب فى القرون الوسطى[٢٧] . وكان رائد مارسيليو فى البحث ذلك المبدأ الأرسطوطالى عن المجتمع ذى الكفاية الذاتية القادر على سد حاجاته المـادية والأخلاقية معا ، غير أن الاستنتاج الذى انتهى اليه — عندما فصل بين العقل وبين الوحى الالهى — يختلف اختلافا أساسيا عما انتهى اليه غيره ممن اعتنقوا مذهب أرسطو ،

---

(٢٥) عرف هذا التشريع بسم « القرار الذهبى The Golden Blil »

(٢٦) د . ابراهيم درويش : الدولة ، نظريتها وتنظيمها ، المرجـع الســابق ص ٧٥ .

(٢٧) Georges De Lagarde : La Naissance de L'Esprit Laique au Declin du Moyen Age T. II, Marcile de Padoue ou le Presmier Tnéoricien De L'Etat Laiqne, Ed. Beatrice, 1934 p - 101.

وانظر فى نفس المعنى :

— مارسل بريلو : تاريخ الفـكر الســياسى ، المرجـع الســابق ص ١٨٩ — ١٩٠ .

— جيلينك : الدولة الحديثة وقانونها ، المرجع الســابق ص ٨٢ .

— د . ابراهيم درويش : الدولة ، نظـريتها وتنظيمها ، المرجـع الســابق ص ٧٥ .

ويرجع السبب فى ذلك الى تأثره بكتابات الفيلسوف المسلم ابن رشد[٢٨] .

والقانون عند مارسيليو قسمان : قانون سماوى وهو شريعة صادرة من الله مباشرة ، وقانون وضعى وهو من عمل المواطنين جميعا أو أغلبيتهم . ويخلص من ذلك الى أن الشعب أو اغلبيته هو مصدر السلطة التشريعية ، أما الجزء التنفيذى والقضائى من الحكومة فهو فى راى مارسيليو يعين أو ينتخب بواسطة المشرع الذى هو الأمة[٢٩] .

وبالنسبة للكنيسة ورجال الدين فيرى مارسيليو أنه لما كان كل موظف فى المجتمع يمارس — سلطته بتفويض مباشر او غير مباشر من الشعب ، فان نتيجة ذلك فيما يتعلق برجال الدين هى خلو أيديهم من أية سلطة جبرية أو تنفيذية . واذا كان قد أجيز لهم ممارسة مثل هذه السلطة فانهم انما يعملون بتفويض من السلطة المدنية . وترتيبا على ذلك فانه يجب على رجال الدين — وهم مجرد طائفة اعتزلت بنفسها للقيام بالواجبات الدينية — أن يخضعوا للنظام كأية طائفة أخرى ، وأن يخضعوا كما يخضع المواطنون العاديون للمحاكم المدنية اذا ما انتهكوا حرمة القانون الوضعى .

والحق أنه لا يوجد بين كتاب القرون الوسطى من ذهب الى أبعد مما ذهب اليه مارسيليو فى فصله بين الأمور الدينية والأمور الدنيوية . يضاف الى ذلك أنه فى لمحة من التحليل التاريخى أنكر وجود أى دليل يوثق به على أن بطرس كان فى روما فى أى يوم من الأيام أو أنه كان أسقفا ، ورد المركز السياسى الذى تتمتع به كنيسة روما الى وجودها فى عاصمة الامبراطورية[٣٠] .

---

(٢٨) سباين : تطور الفكر السياسى ، الكتاب الثانى ، المرجع السابق ص ٤٠٦ .

(٢٩) مارسيل بريلو : تاريخ الفكر ، المرجع السابق ص ١٩٠ .

(٣٠) سباين : تطور الفكر السياسى ، الكتاب الثانى ، المرجع السابق ص ٤١٥ — ٤١٦ .

وبعد مارسيليو بقرنين من الزمن اتى ميكافيللى (١٤٦٩ — ١٥٢٧) فالقى تبعة تقسيم ايطاليا وتجزئتها على الكنيسة ، كما القى على البابا مسئولية تعريض ايطاليا للغزو الأجنبى بسبب معاهداته مع الدول الاجنبيه التى تدخلت فيما بعد فى شئون ايطاليا بقصد تدعيم مركزه البابوى • من أجل ذلك شن ميكافيللى هجوما قاسيا على الكنيسه ابتغاء هدم فكرة ازدواج السلطتين وبقصد توحيد السلطة فى شخص الدولة[٣١] ، كل ذلك عن طريق القضاء على اى ادعاء بالسلطه للكنيسة مهما كانت طبيعتها ومهما كانت درجتها • ومن أجل ذلك فقد تزعم الدعوة

---

(٣١) وفى هذا الصدد يقول ميكاميلى « نحن الايطاليون مدينون اذن لكنيسة روما ولقساوستها بأننا أصبحنا غير متدينين واشرارا • ولكننا ندين لها بدين اكبر ، وسوف يكون سبب خرابنا الا وهو ان الكنيسة ابقت ولا تزال تبقى على انقسام بلدنا • من المؤكد انه لا يمكن لبلد أن يصبح موحدا وسعيدا الا اذا أطاع تماما حكومة واحدة سواء اكانت جمهورية أم ملكية ، كما هو الحال فى فرنسا وفى اسبانيا • والكنيسة هى السبب فى ان ايطاليا ليست فى الحالة نفسها ولا يحكمها جمورية واحدة او ملك واحد ... اذن فالكنيسة التى لا تملك القوة الكافية للسيطره على ايطاليا ، ولا تسمح لأية قوة اخرى بأن تفعل هذا ، كانت السبب فى ان ايطاليا لم تتمكن من الاتحاد فى ظل رئيس واحد ولكن ظلت دائما يحكمها عدد من الأمراء والسادة مما سبب لها الكثير من الشقاقات والكثير من الضعف بحيث أصبحت فريسة لا للبرابرة الأقوياء فحسب ولكن لكل من اختار أن يهاجمها .

راجع فى ذلك :

— مارسيل بريلو : تاريخ الفكر السياسى ، المرجع السابق ص ٢٠٠ — ٢١١ .

— سباين : تطور الفكر السياسى ، الكتاب الثالث ، المرجع السابق ص ٤٧٢ .

— د . طعيمة الجرف : نظرية الدولة والمبادىء العامة للأنظمة السياسية ونظم الحكم ، مذكرات لطلبة دبلوم القانون العام بكلية الحقوق جامعة القاهرة فى العام الجامعى ١٩٦٣/١٩٦٤ ص ٢٣٥ — ٢٣٦ .

— د . ثروت بدوى : أصول الفكر السياسى والنظريات والمذاهب السياسية الكبرى ، دار النهضة العربية سنة ١٩٦٧ ص ١٣٣ — ١٣٥ .

— د . ابراهيم درويش : الدولة ، نظريتها وتنظيمها ، المرجع السابق ص ٨٥ — ٩٠ .

الى الحكم المطلق وتركيز القوه السياسية لتحقيق قوة الدوله • ويذهب ميكافيللى فى تاييده لسلطة المطلقه الى حد أن اباح للحاكم اتخاذ ايه وسيلة فى سبيل تدعيم حكمه المطلق •

● القضاء نهائيا على فكرة ازدواج السلطتين :

ومنذ أواخر القرن الخامس عشر ، برز على سطح المجتمع الاوروبى — من الناحيه الدينيه ثلاثه تيارات فكرية ، تمثل الأول فى الدعوة الى الحرية الدينية ، وهى الدعوة التى حمل لواءها مارتن لوثر وكالفن من زعماء المذهب البروتستانتى • وتمثل التيار الثانى فى حركة استقلال الكنائس القومية فى انجلترا وفرنسا وأسبانيا عن كنيسة روما المركزية . وتمثل التيار الثالث فى الدعوة الى فصل الدين عن الدولة وتأسيس الدولة القومية العلمانية[٣٢] •

وتحت تأثير هذه التيارات الثلاثة ، تحرر الأوروبيون ، وأعادوا تكوين مجتمعهم بعيداً عن سلطة الكنيسة ونفوذ رجال الدين ، وتم بذلك انفصال الدولة سياسيا ودينيا واكتملت وحدتها من الناحيتين الدينية والسياسية وقضى نهائياً على فكرة — ازدواج السلطتين •

وتلخيصا لما تقدم فى هذا المبحث يمكننا القول بأن النزاع بين الملك ورجال الاقطاع من ناحية ، وبينه وبين الكنيسة من ناحية أخرى ، كان العامل الحاسم الذى أدى الى تركيز السلطة فى أيدى الملوك واحتكارها بمعرفتهم •

غير أن هذا الوضع الفعلى كان بحاجة الى فكرة نظرية أو فلسفية تكون أساساً وسنداً يدعمه ويستند اليه • وهكذا بدأت فكرة السيادة فى الظهور أولا على أيدى رجال القانون الكنسى تحت اسم Plenitude Potestas وذلك لتدعيم مطامع البابا فى السيطرة على السلطتين الزمنية والدينية • ومن فقهاء القانون الكنسى انتقلت الفكرة

---

(٣٢) د . طعيمة الجرف : نظرية الدولة والمبادىء العامة للأنظمة السياسية ونظم الحكم مكتبة القاهرة الحديثة سنة ١٩٧٣ ، ص ٢٤٥ — ٢٤٦ .
(٤ — الدولة والسيادة)

الى رجال القانون الفرنسيين فى القرنين الخامس عشر والسادس عشر ليصوغوا منها نظرية السيادة •

أما كيف تم تدوين هـــذه النظرية على أيدى الفقهاء الفرنسيين هذا ما سوف يبينه المبحث التالى •

* * *

المبحث الثانى
ظهور نظرية السيادة بمعناها الحديث

لقد بدأت فكرة السيادة نبتة صغيرة فى فكر لوازو Charles L'oyseau متأثرا فى ذلك بفكر : Plenitude Potestas التى كان يدعيها البابا أثناء نزاعه مع الأباطرة والملوك •

على أن السيادة فى بداية ظهورها كان ينظر اليها على أنها خاصية من خصائص الملك أو صفة من صفاته الشخصية •

وفى فترة لاحقة تم الفصل بين الملك والسيادة •

هذا التطور الذى مرت به فكرة السيادة منذ ظهورها فى فكر لوازو حتى تم الفصـــل بينها وبين الملك هو ما سوف نفصـــله فى الفروع الثلاثة الآتيـــة :

الفرع الأول : ونخصصه للحديث عن البذور الأولى لفكرة السيادة •

الفرع الثانى : ونخصصه لفكرة السيادة كخاصية من خصائص الملك •

الفرع الثالث : ونخصصه للفصل بين الملك والسيادة •

* * *

الفرع الأول

البذور الأولى لفكرة السيادة

سبق ان ذكرنا انه فى العصور الوسطى كانت الكلمات : Sieur, Sire, Seigneur, Suzerain, Souverain تستخدم كلها بمعنى واحد اذ كانت تعنى السيد او صاحب السيادة بمفهوم ذلك العصر(٣٣) .

ومع ذلك فقد ظهر فى تاريخ لاحق فقيه فرنسى كبير كان بعيداً عن أن يخلط هذه الأنواع المختلفة من السيادة كما كان يحدث فى العصور الوسطى . هذا الفقيه هو شارل لوازو Charles L'oyseau الذى كان معاصرا للملك هنرى الرابع (١٣٩٩ — ١٤١٣) والذى كان يميز بدقة بين تلك الكلمات .

فرغم ان المعنى اللفظى لهذه الكلمات يكاد يكون واحداً الا أنه كان يرى أن كل كلمة من تلك الكلمات تعبر عن وصف معين لا تعبر عنه غيرها من الكلمات ، وأن هذا الوصف هو المظهر القانونى لسلطة معينة تختلف بالنسبة لكل كلمة من تلك الكلمات .

فالسيادة الخاصة La Seigneurie Privée هى سلطة عينية ظاهرة لا تباشر الا على الأشياء ولا يمكن مباشرتها على الأشخاص .

و نلخص هذا النوع من السيادة فى الحق الذى يملكه الفرد على الأشياء المملوكة له وهذا الحق يفضل لوازو أن يطلق عليه Sieurerie بدلا من Seigreurie وذلك بقصد تمييزه عن السيادة العامة « Seigreurie Publique » التى ليست سوى حق معنوى أو سلطة يملكها الفرد على الأشخاص الأحرار والأشياء المملوكة للغير(٣٤) .

ويضيف هذا الفقيه أنه يوجد نوعان من السيادة العامة Seigreurie Publique

---

(٣٣) راجع ما سبق ص ٢٥ .
(٣٤) برتراند : السيادة ، المرجع السابق ص ٢٢٨ .

الأولى : هى ما يطلق عليه Suzerainteté وهى تلك التى يباشرها السادة الاقطاعيون Les Seigneurs ويبدى لوازو نفوره من هذا النوع من السيادة •

والثانية : وهى ما يطلق عليه Souverainteté وهـذه هى السيادة الخاصة بالدولة التى لا يمكن فصلها عنها • والدولة التى تحرم هـذا النوع من السياده تتوقف فى نظره عن أن تكون دولة . كما أن الوحدة الاقليمية التى تكتسبها تصير بها دولة[٣٥] •

ويتبين من ذلك أن هناك تغييرا جوهريا بالنسبة لمـا كان عليه الحال فى العصور الوسطى فلقد رأينا أن أهم ما يميز النظام الاقطاعى فى تلك العصور هو تعدد السلطات التى يعلو بعضها بعضا بحيث أن كل من كان يملك بعض السلطات على من هو أدنى منه كان يعتبر سيداً له بالمعنى الخاص الذى كان سائداً فى ذلك الوقت • هـذه السلطات لم يبق منها فى نظر هـذا الفقيه سوى اثنتان على طرفى نقيض :

الأولى : هى السلطة التى يمارسها الفرد الحر على ما يملكه من أشياء :

Potestas in re أو : Sieurerie Privée

والثانية : وهى السـيادة الخاصـة بالدولة La Souverainteté والتى يمارسها الملك على كل المملكة • وقد عرف لوازو هذه السـيادة بأنها السلطه العليا La Comble de Puissance. •

هـذه السلطة العليا فى نظر لوازو هى سلطة مطلقة وكليـة . وهى ماكان يطلق عليه فقهاء القانون الكنسى « Plenitude de Puissance » وهنا نلاحظ أيضاً تطوراً خطيراً بالنسبة لمـا كان عليه الحال فى العصور الوسطى • ففى العصور الوسطى كان للسيادة معنى نسبى . فلم يكن تعبير السيادة يعنى الاستقلال التام . وانما كان يعنى استقلالا نسبياً يدل على درجة معينة من السلطة . ذلك أن الملك كان سيدا بين أسياد

---

(٣٥) كاريه دى مدرج : مساهمة فى النظرية العامة لدولة العامة جـ ١ . المرجع السابق ص ٧٢ .

كثيرين وان كان أعلاهم منزلة • أما منذ لوازو فقد تغير الأمر فأصبح للسيادة معنى مطلق • لقد أصبحت السيادة هى السلطة العليا التى لا يسمو عليها شىء ولا تخضع لأحد ولكنها تسمو على الجميع[٣٦] •

ولقد رتب لوازو على ذلك عدة نتائج أهمها :

— ان هذه السلطة لا يمكن أن ترد عليها أية قيود أو حدود •

— انه لا يتصور وجود سلطة أعلى منها لأن من توجد سلطة أعلى منه لا يمكن اعتباره سيدا •

— ثم هى أخيراً لا يرد عليها أى استثناء من حيث الأشخاص والأشياء بمعنى أنه لا يمكن أن يستثنى من الخضوع لها أى أشخاص أو أشياء فى الدولة لأن من يستثنى منها لن يكون خاضعاً للدولة •

هذه السيادة كما عبر عنها لوازو لما تزل بعد نبتة صغيرة بحاجة الى دفعة أو دفعات حتى تستوى على عودها نظرية من النظريات •

● **دور الملكيات المطلقة فى تكوين نظرية السيادة :**

عندما نتناول بالتحليل فكرة السلطة التى لا تعلوها سلطة أخرى فاننا نصل بالضرورة الى فكرة السلطة بغير حدود •

هذا المعنى نجده واضحاً عند أحد الكتاب الانجليز المعاصرين « للوازو » ويدعى Albericus Gentils الذى يقرر أن صاحب السيادة هو من لا تعلوه سلطة أخرى ، فاذا ما وجد أقل شك فى استقلاله فانه لا يكون صاحب سيادة ، فالسيادة لا يعلوها شخص ولا قانون ولا تحدها أية قيود أو حدود[٣٧] •

ونستطيع القول بأن الاطناب فى تأكيد استقلال هذه السلطة صاحبة السيادة ذلك الاستقلال المطلق ليس الا نتيجة للنزاع الدينى فى ذلك

---

(٣٦) كاريه دى ملبرج : مساهمة فى النظرية العامة للدولة العامة جـ ١ ، المرجع السابق ، ص ٧٥ وراجع كذلك :

— لافاريير : القانون الدستورى ، المرجع السابق ص ٣٥٨ — ٣٥٩ .

— برتراند : السيادة ، المرجع السابق ص ٢٢٩ — ٢٣٠ .

(٣٧) برتراند : السيادة ، المرجع السابق ص ٢٣١ .

الوقت وانحياز أنصار السلطة المطلقة الى جانب الملوك فى صراعهم ضد الكنيسة ، فالكاتب الذى أشرنا اليه مثلا بروتوستانتى لاجىء فى انجلترا ومن ثم فان موقفه فى تأكيد هـذه السلطة المطلقة انما قصد به تأييد الاستقلال التام للملك الانجليزى ضد التدخل البابوى .

كذلك فان اقتراح ممثلى الشعب فى مجلس الطبقات فى فرنسا سنة ١٦١٤ والذى أسلفنا الاشارة اليه لم يكن سوى رد فعل ضد تدخل الجيزويت الذين كانوا يستبدفون اخضاع الملك(٣٨) .

والواقع ان المؤرخين لم يسلطوا ضوءا كافيا على أهمية حرب الفروند La Fronde وهى الحرب الأهليـة التى قامت فى فرنسا فى عهد لويس الرابع عشر (١٦٤٨ — ١٦٥٣) ويكتفى المؤرخون بالاشارة الى أن هـذه الحرب كانت من أسباب الأزمات والاضطرابات التى تعرضت لها الملكية فى انجلترا وأسبانيا فى ذات الوقت تقريبا ؛ ومع ذلك فقد كان سبب هـذه الاضطرابات واحداً فى كل هـذه البلاد وهو الضرائب التى تفرضها الحكومات . ففى سنة ١٦٣٩ ثار اقليم النورماندى ضد الضرائب الباهظة التى فرضها ريشيليو ، وفى سنة ١٦٤٠ ثار اقليم Catalogne فى أسبانيا ضد الضرائب التى فرضها أوليفاريوس . وفى سنة ١٦٤٧ ثار اقليم Napl ضده أيضاً ، كذلك فقد كانت الضرائب الباهظة التى فرضها الملك شارل الأول فى انجلترا من أسباب الثورة الانجليزية .

ولم تكن زيادة الأعباء المالية وحدها هى التى حركت هذه الثورات ، ولكن كان الى جوارها ذلك الادعاء الجديد من جانب الملك بأن من حقه أن يفرض ما يشاء من ضرائب بارادته المنفردة ، والجديد هنا أنه بينما كان الأمر قبل ذلك يجرى على أن كل مساهمة مالية ينبغى ألا تقرر الا بمقتضى معاهدة أو اتفاق بين الجماعات التى تدفعها والملك الذى

---

(٣٨) راجع ما سبق ص ٣٣ حيث اقترح ممثلو الشعب وضع قانون أساسى ينص فيه على الزام كل موظف بأداء يمين الطاعة للملك ، وأن يتعهد بأن يمتنع عن كل ما من شأنه الاخلال بهذه الطاعة .

يحصلها . فان الملوك أصبحوا يؤكدون حقهم فى فرض الضرائب بارادتهم المنفردة ، وكان ذلك انتصاراً نهائياً لهم •

والواقع أن هـذا الحق فى فرض الضرائب ليس الا مظهرا لحق السيادة الذى كان فى طريقه الى أن يفرض نفسه . فبدلا من أن يكون الحق فى السلطة العليـا حقا من بين حقوق أخرى . أصبح الحق فى السيادة هو الحق الأسمى ، هو مصدر كل الحقوق الأخرى التى يستطيع أن ينظمها وفق مشيئته . كما يستطيع أن يمحوه اذا شاء •

الملكيـة اذن وقد أصبحت مطلقة . لم تعد تقبل أن تتفاوض مع الأقاليم المختلفة لكى تكسبها الى جانب ما يقدر الملك أنه ضرورى . ولكنها أصبحت تعتقد أن من حقها أن تفرض عليه ذلك الضرورى • ولهذا السبب لم يقبل ريشيليو أن تقوم هـذه الأقاليم بعقد جمعيات لكى تقرر ما اذا كانت توافق أو لا توافق على الضرائب التى طلبها الملك ؛ وعلى العكس من ذلك فان هـذه الأقاليم لم تقبل أن تزداد أعباؤها المالية دون رضاها • وهـذا هو السبب الذى قامت من أجله حرب الفروند •

على أن غزو السلطة لم يقتصر على هـذه المصالح المالية بل شمل مجالات أخرى وعلى الأخص تلك المتعلقة بالحقوق العـامة كامتيازات المحافظات وغيرها ؛ وقد سمح تقدم الميزانية الادارة ، وأدى تكاثر عمالها الى تمكين السلطة من فرض كلمتها ، وقد أصبحت هـذه ظاهرة عامة • وحينئذ ظهرت النظريات التى تدعم السلطة المطلقة • ومن الخطأ النظر الى هـذه النظريات على أنها فى حد ذاتها أسباب ، وانما هى فى الواقع نتائج • فلم تكن السلطة المطلقة أبداً نتيجة لنظريات العصور الوسطى المتعلقة بالحق الالهى ، ولكن هـذه السلطة المطلقة وقد نمت وعظمت استطاعت أن تجذب لصالحها العديد من النظريات التى قـدر لأحدها أن يكون لها القدح المعلى فى هـذا الشأن وهى نظرية السيادة التى لم يعرفها فقهاء العصور الوسطى •

* * *

الفرع الثانى
السيادة كخاصية من خصائص الملك

ان كلمة « السيادة » لم يكن لها حتى هـذا الوقت الا وجود تابع . لم يكن قد تحقق بعد الفصل بين الدولة والملك لذلك فقد كان الفرد لا يعرف الا حقيقة ملموسة هى الملك ، وهى حقيقة لما تزل تفرض نفسها .

كان الملك هو الأساس ولم تكن السيادة الا ظله ؛ أو اذا شئنا الدقة كانت السيادة هى الخصية الشخصية التى يتميز بها الملك .

لقد كان تحول الملكية الاقطاعية الى ملكية مستقلة وطلقة يتضمن اعطاء الملك حق التصرف فى سلطة لم تكن تنبع عن أية سلطة أخرى أو تعتمد عليها ؛ وقد وصفت سلطة الملك هـذه بالسيادة لأنها كانت سلطة عليا ؛ وكان الملك نفسه — كفرد — هو صاحبها ، وكانت مملوكة له على غرار الملكية الفردية . ذلك لأن البناء القانونى للسلطة الملكية قد تم على غرار الملكية الفردية[٣٩] .

ولما كان الملك شخص طبيعى فمن ثم فان ارادته التى هى ارادة صاحبة سيادة Volonté Souveraine هى ارادة انسانية يمكن أن تشوبها سائر العيوب الانسانية . ومادامت كذلك فانه يصبح من الواجب تنبيهها الى خدمة الهدف الذى تبتغيه وهو الصالح العام ؛ وتحذيرها دائما من انتهاك القانون الطبيعى . ولقد كانت الكنيسة بصفة عامة والبابوية بصفة خاصة تقوم بهذا الواجب فى العصور الوسطى فلما ضعفت البابوية استمرت الكنيسة فى أدائه ولكن فى حدود ضيقة .

كذلك فما دامت ارادة الملك هى ارادة انسانية فانها يمكن أن تضل ، ولهذا السبب كان من الواجب أن يحال بينها وبين الاعتداء على المصالح المشروعة . ولذلك كان من الضرورى جمع مجلس طبقات الشعب Les Etats generaux باعتباره ممثلا للمصالح وليس للآراء ، وكانت

---

(٣٩) جورج بيردو : مطول العلوم السياسية ج ٢ ، المرجع السابق ص ٢٢٩ وما بعدها .

هـذه المجالس بمثابة مجالس شورى للملك[٤٠] والواقع أن فكرة السيادة قد ارتبطت بالمجالس لأنه قبل اتخاذ قرار فى مسألة ما ؛ كانت هـذه المسألة تعرض على المجلس حيث تأخذ الشـكل اللازم ، ثم يكون من اختصاص صاحب السيادة بعد ذلك أن يقدمها للشعب •

● السيادة والقانون :

ان العصور الوسطى التى لم تتصور حرية الفرد ، لم تكن لتتصور كذلك حرية الحاكم • والعصر الذى بدأ فيه تحرر الفرد هو الذى بدأت فيه أيضاً حرية الحاكم • ولم يكن الحاكم فى العصور الوسطى حراً لأنه كان يشعر ويشعر الناس معه أنه ملتزم بقاعدة قانونية معينة • غير أن القانون كان له مفهوم خاص فى العصور الوسطى يختلف عن مفهومه فى العصر الحديث • فالقانون فى العصر الحديث هو مجموعة الأوامر التى تصدرها السلطة المختصة بالتشريع ؛ أما فى العصور الوسطى فلقد كان القانون يشمل مجموعة المبادىء العرفية السابقة على وجود الحاكم ؛ والتى لا يستطيع المساس بها • أما أوامر السلطة فلم تكن تتدخل الا لاثبات العرف أو تقنينه[٤١] •

وفى مثل هذا النظام ، فان الحقوق الشخصية يكون لها ضمانات مؤكدة لأن اثبات القانون كان يحد من سلطة الحاكم •

ولكن حدث بعد ذلك تطورا خطيرا أثر فى المكانة الضخمة التى كانت للعرف ، وقد جاء هـذا التطور نتيجة للضغط الفكرى لعصر النهضـة وما صحبه من ضغط اجتماعى ضد فكرة الحقوق المكتسبة •

وترتب على ذلك أن تأثر هـذا السياج المتين (العرف) الذى كان يحد من سلطة الملوك ، وأخذ الفكر السياسى يدعو الى الاعتراف للملوك بسلطة اتخاذ قرارات تنظيمية واسـعة المدى والمضمون ؛ وهكذا تولى

---

(٤٠) الفريد بوز : فلسفة السلطة • المرجع السابق ص ١٥٢ ..

(٤١) برتراند : السيادة ، المرجع السابق ص ٢٤٥ .

الملوك السلطه التشريعيه وأصبح القانون بذلك شيئا مصنوعا بعد أن كان أمرا مفروضا(٤٢) .

ولقد كان تولى الملوك للسلطة التشريعية هو السبب العميق للصراع الذى قادته البرلمانات خلال القرنين السابع عشر والثامن عشر ضد الحكومات . فقد كانت الوزارة تريد أن تشرع أى تستبدل العرف بأوامر جديدة وتغير من الحقوق الشخصية . لكن البرلمان — الذى ظل هيئة قضائية حتى نهاية الملكيات — كان يرفض تسجيل بعض هذه الأوامر بحجة مخالفتها للعرف(٤٣) . ولم يغب عن البرلمان قط أن السلطة المشرعة تستطيع أن تسن قوانين عادلة ومقبولة ولكنه كان يرى أنها لا تستطيع ذلك الا اذا استندت الى ضوابط عليا . لذلك فقد طالبها بتسبيب تلك الأوامر وذلك بردها الى مبادىء وضرورات حقيقية . وكانت غلطة الملكية الثالثة أنها لم تستمع أبدا الى ذلك . واستمرت فى غيها مقررة أن القوانين التى تضعها تصبح قوانين ملزمة بالارادة الملكية وحدها ، وكان ذلك أثرا من آثار عصر الامبراطورية الرومانية السفلى .

وقد ترتب على ذلك أن نشأت فكرة قدر لها أن تقضى على الملكية وتسيطر على العصور التالية . هذه الفكرة مؤداها أنه اذا كانت الارادة هى التى تضع القوانين فلماذا تكون ارادة فرد واحد . وهى ارادة انسانية يمكن أن يعترضها ما يعترض سائر الارادات الانسانية الأخرى من عيوب ؟

منذ ذلك الوقت بدأ الفكر السياسى يدعو الى ابعاد السلطة التشريعية عن الملك .

ولما كانت السلطة التشريعية تختلط فى ذلك الوقت بالسيادة حيث

---

(٤٢) جورج بردو : مطول العلوم السياسية ج ٢ المرجع السابق ص ١٨٥ — ١٨٦ .

(٤٣) الفريد بوز : فلسفة السلطة . المرجع السابق ص ١٥٥ — ١٥٦ .

كان بودان يرى أن السيادة هى سلطة عمل وانهاء القوانين[٤٤] . لذلك فقد بدأ التفكير جديا فى الفصل بين الملك والسيادة ، وهو ما ينقلنا الى الفرع التالى .

* * *

الفرع الثالث
الفصل بين الملك والسيادة

يمكن القول بأن الفصل بين الملك والسيادة قد تحقق فى ذات الوقت الذى تم فيه الفصل بين شخص الملك والدولة .

لقد ظهرت فكرة السيادة فى الأصل ولها خاصيتين[٤٥] :

الأولى : أنها كانت تلتصق بشخص الملك بحيث كان ينظر اليها على أنها خاصية من خصائصه تبين درجة معينة من السلطة هى قمة السلطة أو الدرجة العليا منها .

الثانية : أنها كانت ذات مضمون سلبى بحت — فالسلطة صاحبة السيادة هى السلطة المستقلة التى لا تخضع لأية سلطة أخرى .

لكن سرعان ما تبين — وبسبب القدرات الضخمة التى تخولها السيادة — أن من الخطورة منح هذه السلطة لفرد كامتياز شخصى له ؛ لاسيما وأنه بشر يجوز عليه ما يجوز على سائر البشر من نقص وضعف ؛ لذلك فقد بدأ التفكير جديا فى الفصل بين الملك والسيادة[٤٦] .

والمقصود بالفصل بين الملك والسيادة أن لا تصبح السيادة حقا

---

(٤٤) بيردو : مطول العلوم السياسية ج ٢ . المرجع السابق ص ١٨٢ — ١٨٣ حيث ينقل عن بودان قوله : ان سلطة التشريع تتضمن كل الحقوق والسلطات التى تخولها السيادة بحيث يمكن القول بأن السيادة هى سلطة عمل وانهاء القوانين .

(٤٥) بيردو : مطول العلوم السياسية ج ٢ ، المرجع السابق ص ١٨١ .

(٤٦) بيردو : مطول العلوم السياسية ج ٢ ، المرجع السابق ص ١٨١ .

شخصيا للملك . فلا يظهر على المسرح السياسى للدولة باعتباره صـــاحب حق فى الحكم ، وانما باعتباره عضوا من أعضاء الدولة يمارس اختصاصاته المحددة باسم الجماعة كلها .

ولقد كان بودان هو الذى وضع بذرة الفصل هذه حيث عالج السيادة تحت اسم « Magesté » فى كتابه المعنون Six Liveres De La « Republicque » الذى نشره فى عام ١٥٧٦ .

وترجع أهمية هذا الكتاب الى أمرين :

الأول : أنه أخرج نهائيا فكرة السلطة ذات السيادة من سجن اللاهوت حيث تركتها نظرية الحق الالهى . الأمر الذى أدى الى تحليل فكرة السيادة وادراجها فى النظرية الدستورية (٤٧) .

الثانى : أن بودان فصل بين الملك والسيادة وجعل السيادة عنصرا من عناصر تكوين الدولة بحيث أصبحت تظهر كعنصر أساسى فى تعريفه للدولة (٤٨) .

فى هذا الوقت كانت الدولة فى شكلها الحديث قد بدأت تخرج الى حيز الوجود حيث تكونت الممالك الحديثة فى أوروبا على أنقاض النظام الاقطاعى الذى ساد العصور الوسطى .

وبمجرد أن اكتملت لهذه الدولة وحدتها السياسية والقانونية وأصبح لها دستورها الملزم الذى ينظم اسناد السلطة فيها ، تم نهائيا الفصل بين الملك والسيادة وأصبحت السيادة ملكا للدولة .

ولقد اطرد الفقه التقليدى منذ عهـد بودان سنة ١٥٧٧ على اعتبار أن السيادة هى المعيار المميز للدولة . واستقر فى ذلك الفقه أن الدولة

---

(٤٧) سباين : تطور الفكر السياسى ، الكتاب الثالث ، المرجع السابق ص ٥٤٨ .

(٤٨) كاريه دى ملبرج : مساهمة فى النظرية العامة للدولة جـ ٢ ، المرجع السابق ص ٧٥ وفى نفس المعنى انظر :

— جيلينك : الدولة الحديثة وقانونها جـ ٢ ، المرجع السابق ص ٩٦ .

— بيردو : مطول العلوم السياسية جـ ٢ . المرجع السابق ص ١٨١ .

شخص معنوى عام صاحب سيادة . — بمعنى أنها صاحبة سلطة سياسية عليا وآمرة نابعة من ذات الدولة ومستقلة . ويخضع لها كل ما عداها فى الداخل ولا تخضع هى لسلطة أخرى من الخارج [٤٩] .

وقد سار مع هذا التطور تطور آخر موازى له ويتعلق بمادة السيادة أو بمضمونها . فمنذ اللحظة التى أصبحت السيادة فيها عنصرا من عناصر تكوين الدولة . فلقد كان من المنطقى ان يتم اثراء مضمونها بكل ما تتضمنه سلطة الدولة من قدرات بحيث أمكن أن يكون لها مضمون ايجابى يتضمن مجموعة السلطات التى تملكها الدولة . وهكذا نجد بودان يذكر تحت عنوان « العلامات الحقيقية للسيادة » سلطات التشريع واعلان الحرب . وانشاء الوظائف .. الخ [٥٠] .

تلك كانت ظروف نشأة السيادة وتكونها وتطورها فى فرنسا على أيدى رجال القانون الفرنسيين . فما هو تعريف هذه السيادة ؟ وهل كان لظروف نشأتها وتطورها اثر ما على هذا التعريف ؟

ذلك ما سوف يكشف عنه المبحث التالى .

* * *

المبحث الثالث
تعريف السيادة

لم يعالج الفقه المصرى فكرة السيادة على استقلال ، وانما كان بحثه لهذه الفكرة يأتى بصفة تبعية وذلك عند الكلام عن نظرية الدولة ، وبصفة خاصة عند بحث أركان الدولة أو العناصر التى تتكون منها . وقد جرت غالبية الفقه على اعتبار « السيادة » الركن الثالث للدولة بعد « الشعب » و « الاقليم » .

---

(٤٩) د . طعيمه الجرف : نظرية الدولة . المرجع السابق ص ٩٦ .

(٥٠) بيردو : مطول العلوم السياسية ج ٢ . المرجع السابق ص ١٨١ وكذلك : جيلينك : الدولة الحديثة ج ٢ . المرجع السابق ص ١١٢ .

وعند تعريف السيادة وتحديد ماهيتها انقسم ذلك الفقه شأنه فى ذلك شأن الفقه الفرنسى :

— فذهب بعض الفقه الى تعريف السيادة بأنها تلك السلطة العليا Pouvoir Supreme التى لا تعرف قيما تنظم من علاقات سلطة عليا أخرى[٥١] .

— وانتقد آخرون . استعمال السيادة والسلطة السياسية بمعنى واحد . وذهبوا الى أن ذلك يعد فى واقع الامر خلطا بين السلطة السياسية واوصافها . وان السيادة ليست الا الصفة التى تتصف بها السلطة السياسية فى الدوله [٥٢] وطبقا لهذا الرأى فان ركن الدولة الثالث بعد الشعب والاقليم هو السلطة العامة وليست السيادة . وأن هذه الأخيرة ليست الا وصفا من أوصاف السلطة السياسية أو خاصية من خصائصها .

وبمقتضى هذه الصفة فان سلطة الدولة تصبح سلطة عليا لا يسمو عليها شىء . ولا تخضع لأحد . ولكنها تسمو على الجمع وتفرض نفسها على الجميع .

ويضيف أصحاب هذا الرأى أنه رغم تميز السيادة عن السلطة السياسية على النحو المتقدم فقد شاع استعمال التعبيرين بمعنى واحد

---

(٥١) د. عبد الحميد متولى : المفصل فى القانون الدستورى ج ١ . مطبعة دار نشر الثقافة بالاسكندرية سنة ١٩٥٢ ص ٢٢٥ ، وكذلك : القانون الدستورى والأنظمة السياسية ج ١ . الطبعة الثانية . دار المعارف سنة ١٩٦٣ ص ٢٩ — ٣٠ .

— د . وحيد رأفت ، د . وايت ابراهيم : القانون الدستورى ، المطبعة العصرية سنة ١٩٣٧ ص ٢٨ — ٢٩ .

— د. السيد صبرى : مبادىء القانون الدستورى . الطبعة الرابعة ، مكتبة عبد الله وهبة سنة ١٩٤٩ ص ٣ .

(٥٢) د . ثروت بدوى : النظم السياسية ، المرجع السابق ص ١٧ هامش (٢) .

— د. محمد كامل ليلة : النظم السياسية ، مطبعة نهضة مصر بالفجالة سنة ١٩٦٧ ص ١٦٧ .

— د. محسن خليل : النظم السياسية والقانون الدستورى ، الطبعة الثانية ، منشأة المعارف بالاسكندرية سنة ١٩٧١ ص ٣٢ .

لدرجة أن الفقهاء الذين ثاروا على هذا الخلط لم يستطيعوا أن يتخلصوا منه . بل وقعوا فى نفس ما وقع فيه أسلافهم واستعملوا كلمة « السيادة » وكلمة « السلطة السياسية » فى الدولة بمعنى واحد .

وقد أضاف المرحوم الدكتور عبد الفتاح ساير داير تعريفا ثالثا للسيادة فذكر أن — السيادة يمكن أن تنصرف — بالاضافة الى المعنيين السابقين — الى العضو الذى يملك أعلى سلطة فى الدولة (٥٣) .

ولقد كان ذلك الخلاف فى تعريف السيادة الذى بدا فى الفقه المصرى صورة لما كان عليه الخلاف فى الفقه الفرنسى ، ومن ثم فقد كان هناك رأيان فى تعريف السيادة .

— الرأى الأول : ويذهب الى تعريف السيادة بأنها السلطة السياسية ويتزعم هذا الرأى العميد دوجى Duguit .

— والرأى الثانى : يرى أن السيادة ليست سوى خاصية من خصائص السلطة السياسية ويقول بهذا الرأى الأستاذ كاريه دى ملبرج Carré. De Malberg

وسوف نعرض هذين الرأيين ثم نتبع ذلك برأينا فى التعريف .

---

(٥٣) راجع فى ذلك رسالته القيمة « نظرية أعمال السيادة » مطبعة جامعة القاهرة سنة ١٩٥٥ ص ١٦ — ٢٤ حيث يذكر تحت عنوان « المعانى المختلفة لكلمة السيادة » ان للسيادة معانى ثلاثة : **الأول** — للسيادة معنى سلبى ويظهر ذلك فى عدم خضوع الدولة لسلطة دولة اخرى فى الخارج ويعبر عنه بالاستقلال . وبانها تعبر أعلى السلطات فى الداخل ويعبر عنه بالسلطة العليا . ثم أورد اعتراض لكاريه دى ملبرج على ذلك حيث يرى ان السيادة بهذا المعنى السلبى تعتبر احدى خصائص أو صفات سلطة الدولة أى سلطة الامر والنهى ولكنها لا تختلط بها .

والثانى : السيادة بالمعنى الايجابى أو سلطات الدولة العامة . وطبقا لهذا المعنى فان السيادة ليست احدى خصائص سلطات الدولة العامة . بل أن هذه السلطات العامة تعتبر نتيجة للسيادة . وبناء على ذلك يكون للسيادة معنى ايجابى يظهر فى سلطة الأمر والنهى فى الداخل وتمثيل الدولة فى الخارج .

والثالث : السيادة بمعنى العضو الذى يملك أعلى سلطة فى الدولة . وهو المعنى الذى أوردناه فى المتن .

● **الرأى الأول ــ السيادة سلطة :**

ان العميد دوجى Duguit رغم أنه من المنكرين لفكرة السيادة الا أن ذلك لم يمنعه من ان يتصدى لها ويبين تعريفها عند القائلين بها •

ويبدأ العميد دوجى برفض الرأى الذى يرى فى السيادة أنها ليست سوى خصيصة للسلطة العامة Un Certain Caractere de La Puissance Publique ومن ثم فهو يستعمل السيادة والسلطة السياسية والسلطة العامة بمعنى واحد (٥٤) •

ويرى دوجى أن السيادة طبقا للفقه السائد فى فرنسا هى « السلطة الآمرة للدولة » ويفسر ذلك بأن السيادة هى ارادة الأمة . ولما كانت الأمة قد انتظمت فى دولة فمن ثم أصبحت السيادة هى سلطة الدولة الآمرة أو الحق فى اصدار الأوامر الى كل الأفراد المقيمين على اقليم الدولة (٥٥) •

ويؤيد اسمان Esmein العميد دوجى فى تعريفه للسيادة فيذهب الى القول بان الدولة هى التشخيص القانونى للأمة ؛ فهى ــ أى الدولة ــ محل السلطة العامة ، فالذى يكون الدولة هو وجود سلطة عليا تسمو على ارادات الأفراد فى المجتمع • هذه السلطة العليا ــ التى لا تعرف سلطة أعلى أو مساوية لها فيما تنظمه من علاقات ــ تسمى السيادة ، وهذه السيادة لها وجهان : السيادة الداخلية أو الحق فى اصدار

---

(٥٤) Duguit : Souveraineté et Liberte, Paris, 1922 ص ٦٧ ــ ٦٨ وفيها يقول « أننى أرفض أسلوب بعض المؤلفين وعلى وجه الخصوص فقهاء القانون العام الألمان الذين يميزون بين السلطة العامة والسيادة والذين يجعلون من السيادة صفة خاصة للسلطة العامة ، وينبغى أن يكون مفهوما أننى استعمل هذه التعبيرات بمعنى واحد : السيادة ؛ السلطة العامة ؛ سلطة الدولة ، السلطة السياسية ، كل هذه التعبيرات مترادفة فى نظرنا .

(٥٥) Duguit : Traite de Droit Constitutionnel, t. 1, Paris 1911, p. 113.

أوامر الى كل المقيمين على اقليم الدولة . والسيادة الخارجية أو الحق فى تمثيل الأمه والدخول باسمها فى علاقات مع الدول الأخرى (٥٦) .

● **الرأى الثانى — السيادة خاصية من خصائص السلطة :**

ويقول بهذا الراى فى فرنسا الأستاذ كاريه دى ملبرج . اذ يذهب الى ان السياده هى احدى خصائص Caractere أو صفات Qualite سلطة الدوله La Puissance Etatique — أى سلطه الامر والنهى والزجر — ولكنها لا تختلط بها لأن الأخيرة — اى لسلطة الدولة — معنى ايجابى لما يترتب عليها من مباشرة الحقوق والسلطة . بينما السيادة ذات معنى سلبى يتلخص فى عدم الخضوع لسلطة دولة أخرى وعدم وجود سلطه مساوية للدوله فى الداخل — وبناء على ذلك بقدر ما تتوافر هذه الخاصية أو الصفة بقدر ما تملك الدولة مباشرة السلطات العامة — أى أنها تتناسب معها تناسبا طرديا(٥٧) .

ويرى العميد دوجى أن هذا الرأى قال به أيضاً فقهاء القانون العام لألمان فى القرن التاسع عشر وذلك لتحقيق غرض معين . وتفصيل ذلك ان نظرية السيادة — فى أصل نشأتها — انما صنعت لدولة موحدة هى دولة فرنسا ، والقانون العام الفرنسى النابع من الثورة الفرنسية هو قانون موحد بطبيعته . ولذلك رأينا فيه قاعدة وحدة الأمة والسيادة وعدم انقسام كل منهما ، وقد تقررت كعقيدة لا يمكن الخروج عليها . ولكن حدث خلال القرن التاسع عشر أن تكونت دول يطلق عليها الدول الاتحادية أو الفيدرالية كالولايات المتحدة الأمريكية ، وكان من المستحيل أن يطبق على هذه الدولة نظرية السيادة ، لأننا فى الدولة الاتحادية نجد على الاقليم الواحد دولتان تصدران الأوامر ، ومن ثم توجد سيادتان :

---

(٥٦) A. Esmein : Elements de Droit Constitutionnel Francais et Comparé, Paris 1927. p. 1.

(٥٧) كاريه دى ملبرج : مساهمة فى النظرية العامة للدولة ، المرجع السابق ص ٧٠ .

سيادة الدولة الاتحاديه نفسها وسيادة احدى الدول الاعضاء فى الدولة الاتحادية • وهذا ينافى مبدأ وحدة السيادة . وان الاقليم الواحد لا يخضع الا لسيادة واحدة • فكيف يمكن أن يطبق هنا وفى كل الحالات المماثلة النظرية التقليديه فى السيادة ؟ •

كان العلماء الألمان هم الذين أدركوا هذه الصعوبة عندما تصدوا لاقامة البناء القانونى للامبراطوريه الالمانيه . اذ وجدوا انفسهم امام المشكلة الآتيه :

كيف يمكن تفسير أنه على ذات الاقليم — اقليم بروسيا مثلا — يوجد — فى وقت واحد — السلطة السيسية للامبراطورية الألمانية والسلطة السياسيه لدولة بروسيا ؟ •• لقد قامت بروسيا كدولة ، فاذا كانت السيادة عنصرا من عناصر الدولة فان بروسيا تملك السيادة • ومن ناحية أخرى فان الامبراطورية الألمانيه نشأت كدولة سنة ١٨٧١ فهى تملك أيضا السيادة . ومن ثم فعلى الاقليم الواحد توجد سيادتان وهذا مستحيل •

ولتفادى ذلك تصور بعض الفقهاء الألمان نظرية لا تكون فيها السيادة هى سلطة الدولة ذاتها ، وانما تكون صفة أو خاصية يمكن لسلطة الدولة أن تملكها . ولكن ليس ضروريا أن تملكها دائما . بحيث يمكن أن توجد تبعا لذلك دول ولكنها ليست صاحبة سيادة • وعلى ذلك فان العقبة المشار اليها آنفا سوف تزول ما دامت الدولة العضو فى الدولة الاتحادية يمكنها أن تقوم كدولة دون أن يكون لها السيادة . ومن ثم فلن يوجد على الاقليم الواحد سوى سيادة واحدة • وكما يقرر هؤلاء الفقهاء الألمان . فان كل دولة تملك سلطة آمرة — أى سلطة اصدار أوامر — تفرض بذاتها لأنها صادرة عن سلطة عليا . ولا توجد دولة ليس لها هذه السلطة •

ويطلق الفقهاء الالمان على هذه السلطة اسم La herrschaft لكن هذه السلطة — فى رأيهم — ليست هى السيادة . فالسيادة هى خاصية تملكها عادة السلطة السياسية ، ولكنها لا تملكها دائما • فالمجتمع

السياسى يكون دولة صاحبه سياده عندما يمكنه أن يحدد بنفسه المجال الذى يستطيع ان يستخدم فيه سلطته الامره La Herrschaft أو بعبارة أخرى عندما يكون المجال الذى يمارس فيه سلطته الامرة لا يمكن تحديده الا بارادته وحده • وطبقا لتعبير هؤلاء الفقهاء ، فان الدوله تصبح دولة صاحبه سيادة عندما تملك الاختصاص بتحديد اختصاصها - A La Competence de sa Competence ويترتب على هذا الرأى ان الدوله العضو فى دوله اتحادية تكون دولة ، لأنها على الاقل فى مجال معين — تملك اصدار أوامر غير مشروطه تفرض بذاتها • فهى تملك La Herrschaft ولكنها ليست دوله صاحبة سيادة لأنها لا تملك بارادتها الذاتيه تحديد المجال الذى تمارس فيه سلطتها فى اصدار الأوامر ، فهذا المجال تحدده الدولة الاتحادية التى هى وحدها صاحبة السيادة (٥٨) •

أما حجج أصحاب الرأى القائل بأن السيادة خصية من خصائص السلطة السياسيه فترجع الى أن تاريخ السيادة ذاته يثبت أنه حتى نهايه القرن السادس عشر ، كانت السيادة لاينظر اليه على أنها السلطة السياسية ولكن على أنها صفة أو خاصية تملكها سلطة سياسية معينة ؛ وفى القرن السادس عشر ، وبسبب سوء استخدام الألفاظ ، ونتيجة لخلط يرجع فى القدر الأكبر منه الى بودان Bodin ، أصبحت السيادة تخلط بالسلطة السياسية ، أو على وجه الدقة أصبحت تختلط بمجموعة مزايا السلطة الملكية (٥٩) •

ويدعم لأسناذ كاريه دى ملبرج هذه الحجة بقوله : ان فكرة السيادة لم يكن لها فى أصل نشأتها الا مضمونا سلبيا ، ذلك أنها لم تستخلص فى الواقع الا بقصد تخليص الملكية الفرنسية من كل تبعية للامبراطور

---

(٥٨) راجع ذلك كله فى : دوجى — مطول القانون الدستورى الجزء الأول ؛ المرجع السابق ص ١٢١ وما بعدها .

(٥٩) انظر هذا الرأى وحججه فى دوجى : مطول القانون الدستورى جزء ١ ، المرجع السابق ص ١٢٢ ، وانظر فى نفس المعنى لافاريير : القانون الدستورى المرجع السابق ص ٣٦١ •

والبابا فى الخارج . وتخليصها كذلك من كل العقبات التى كان يضعها فى طريقها امراء الاقطاع فى الداخل . ففكرة السيادة لم تنشأ اذن الا لنفى هذه التبعية وهذه العقبات . ولذلك فان فكرة السيادة كانت تبدو متميزة عن سلطة الدولة التى كانت تتكون أساسا من سلطات فعلية . ومن حقوق ايجابية . فكان لها بالضرورة مضمونا ايجابيا وذلك يعكس فكرة السيادة . فالسيادة اذن — فى اصلها التاريخى — ليست الا خاصية من خصائص سلطة الدولة ولكنها لا تختلط بها [١٦٠] .

ثم يضيف المؤلف الى ذلك قوله : ان هذا المعنى الاصلى للسيادة قد لحقه شىء من الغموض يرجع الى بودان وقد كان سبب هذا الغموض أنه الى جوار ذلك المعنى الأصلى للسيادة (ذات المضمون السلبى) اعتنق بودان معنى ثانيا مختلف تماما مؤداه أن السيادة لم تعد فقط صفة لسلطة الدولة وانما أصبحت مطابقة لسلطة الدولة نفسها . ويعلل المؤلف هذا التحول بقوله : انه لما كانت السيادة قد أصبحت فى القرن السادس عشر خاصية لسلطة الدولة . ودخلت — طبقا لفقه بودان — فى تعريف الدولة نفسها ، فان كتاب ذلك العصر ذهبوا الى تعريف سلطة الدولة بخاصيتها الأساسية وهى السيادة . ومن ثم حدث الخلط بين سلطة الدولة واحدى خصائصها ، ولقد كان « بودان » أول من فعل هذا عندما عدد تحت عنوان « العلامات الحقيقية للسيادة » سلسلة من الحقوق كحق عمل القوانين . وحق اعلان الحرب والسلم ... الخ . ومثل هذه الحقوق لم تكن لتنشأ مطلقا من فكرة السيادة . لأن الفكرة كانت ذات مضمون سلبى كما رأينا . وانما هذه الحقوق جزء مكمل لسلطة الدولة .

وغلطة بودان التى تابعه فيها من جاء بعده من الكتاب كانت تتضمن ادخال المضمون الايجابى لسلطة الدولة فى فكرة السيادة . وهكذا تم

---

(١٦٠) كاريه دى مالبرج : مساهمة فى النظرية العامة للدولة — المرجع السابق ص ٧٥ — ٧٩ وكذلك :

— لافاريير : القانون الدستورى — المرجع السابق . ص ٣٥٨ — ٣٥٩ .

هذا الخلط الذى أدخل فى فكرة السيادة المزايا الأساسية لسلطة الدولة والذى أدى بالفقه الى أن يعتبر السيادة عنصراً أساسياً من عناصر تكوين الدولة . بينما هى لا تعدو أن تكون خاصية من خصائص سلطة الدولة (٦١) .

● **رأينا فى تعريف السيادة :**

ونحن نرى أن السيادة كما يقول Jellineck بحق لا تنتمى الى مجموعة الأفكار العامة المطلقة ، وانما هى فكرة تاريخية . بمعنى أنها تكونت فى ظل ظروف تاريخية معينة ، وبالتالى فليس لها الا قيمة تاريخية نسبية (٦٢) والذى نريد أن نستخلصه من ذلك هو أن السيادة بوصفها فكرة تاريخية لا يمكن أن يكون لها تعريف واحد يصدق فى كل عصر من عصور تطورها المختلفة . و نما المعقول أن يكون لها أكثر من تعريف يصلح كل منهما للعصر المتعلق به . لكن اذا ما أردنا تعريفها فى عصر معين من عصور تطورها فانه يجب اختيار التعريف الذى يصدق بالنسبة لذلك العصر ، ولا يمنع ذلك من الاشارة الى التعريف أو التعاريف السابقة باعتبارها أثراً تاريخياً أو تعاريف تاريخية .

وتطبيقا لذلك فان التعريف الذى يرى فى السيادة خاصية من خصائص السلطة انما يصلح فقط فى المرحلة الأولى من مراحل تطورها حيث كانت السيادة تفهم — ليس كسلطة سياسية — ولكن كخاصية لسلطة سياسية معينة هى سلطة الملك .

ولكن تطور فكرة السيادة لم يقف عند هذا الحد . وانما فى مرحلة تالية أصبح ينظر الى السيادة على أنها السلطة العليا أو سلطة الدولة نفسها . وقد تحقق ذلك عندما تم الفصل بين الملك والسيادة واعطاء

---

(٦١) كاريه دى ملبرج : مساهمة فى النظرية العامة للدولة جـ ١ المرجع السابق ص ٧٦ — ٧٧ .

(٦٢) جيلينك : الدولة الحديثة وقانونها جـ ٢ المرجع السابق ، ص١٤٤ .

السيادة مضمونا ايجابيا على يدى بودان وذلك على النحو الذى أوضحناه عند بحثنا لنشأة فكرة السيادة بمعناها الحديث (٦٣) .

ونحن نختلف مع الرأى الثانى الذى يرى أن هذا التحول فى مدلول السيادة قد تم نتيجة خلط غير مقصود من بودان أو غيره من الكتاب . ونرى أنه كان تحولا مقصودا . وتفصيل ذلك أن السيادة كانت حتى ذلك الوقت تلتصق بشخص الملك بحيث كانت تعتبر خاصية من خصائصه . لكن الذين لم تتعلق آمالهم بالملك رغبوا عن منحه حقا بلا حدود ولا سيما أنه بشر ، لذلك فقد تم الفصل بين الملك والسيادة وأصبحت السيادة عنصرا من عناصر تكوين الدولة ، ثم وفى ذات الوقت تم اعطاء السيادة مضمونا ايجابيا بحيث أصبحت مرادفة لسلطة الدولة (٦٤) .

وهذا الذى ذهبنا اليه يتفق معنا فيه الأستاذ بيردو اذ يرى أنه أثناء تكوين فكرة السيادة فى فرنسا — وتحت تأثير الفقهاء الفرنسيين — كان هناك غموض متعمد بالنسبة لصاحب الحق فى السيادة الذى كان أحيانا الملك وأحيانا الدولة . ففى البداية كانت الخاصية صاحبة السيادة لشخص الملك ، ذلك أن تحول الملكية الاقطاعية الى ملكية مستقلة كان يتضمن منح الملك حق التصرف فى سلطة لم تكن تصدر عن أية سلطة أخرى أو تعتمد عليها ، وقد وصفت سلطة الملك هذه بالسيادة لأنها كانت سلطة عليا ، وكانت مملوكة للملك ملكية خاصة ذلك لأن البناء القانونى للسلطة الملكية قد تم على غرار الملكية الفردية ، ومن ثم فقد كان يخول للملك نفس الحق المطلق الذى للمالك على ملكه ونفس أسلوب انتقاله . وعندما بدأ الفكر السياسى يستشعر التناقض بين هذه السلطة الواسعة والقدرات المحدودة للانسان — حتى ولو كان ملكا — فقد تم نقل السيادة الى الدولة ، وحينئذ فان السيادة أصبحت مطابقة لسلطة الدولة ، وهذا التغيير فى صاحب السيادة أثرى فكرة السيادة بمادة جديدة ، فهى لم

---

(٦٣) راجع ما سبق ص ٦٠ — ٦١ .

(٦٤) راجع ما سبق ص ٦٠ — ٦١ .

تعد خاصية من خصائص سلطة الدولة فحسب وانما أصبحت تتضمن أيضاً المضمون الايجابى لسلطة الدولة التى عدد بودان عناصرها تحت عنوان « العلامات الحقيقية للسيادة » ومنها سلطة عمل القوانين وسلطة اعلان الحرب .... الخ (٦٥) .

وتعريف السيادة بأنها « سلطة » هو التعريف السائد فى الفقه الفرنسى كما يقرر كاريه دى ملبرج صاحب الرأى المعارض(٦٦) .

ونستطيع القول بأن هذا التعريف نفسه قد اكتسب صفة رسمية فى فرنسا بعد أن أخذ طريقه الى النصوص الدستورية نفسها — فمنذ بداية الثورة نص اعلان حقوق الانسان والمواطن فى مادته الثالثة على أن « السيادة للأمة » وفى هذا النص فان كلمة « السيادة » تعنى السلطة العامة . وبؤيد ذلك بقية المادة الثالثة عندما تقرر أن أى جماعة أو أى فرد لا يستطيع أن يمارس أى سلطة لا تصدر عن الأمة صراحة ؛ وقد أخذ بالتعريف ذاته دستور سنة ١٧٩١ ودستور سنة ١٨٤٨ .. الخ (٦٧) .

---

(٦٥) بيردو . مطول العلوم السياسية ج ٢ . المرجع السابق ص ٢٥٩ وما بعدها ويضيف الأستاذ بيردو فى موضع آخر أنه اذا قيل بأنه قد حدث تحول فى المعنى الذى كان للسيادة والذى نشأت به . فان ذلك صحيح لا يمكن انكاره ؛ ولكن لا يمكن القول بأن ذلك التحول كان نتيجة خطأ . ذلك أنه من المؤكد أن أى معنى سلبى يثير بالضرورة المعنى الايجابى المقابل له ؛ ولقد كان ضروريا لفكرة السيادة لكى تكون معروفة بصورة مؤثرة ان يكون لها ذلك المعنى الايجابى الذى أثرى مضمونها بسلطات الدولة — ص ١٨١ هامش (٥) .

(٦٦) كاريه دى ملبرج : مساهمة فى النظرية العامة للدولة ج ١ ؛ المرجع السابق ص ٧٢ — ٧٣ ؛ وكذلك :

— د . عبد الفتاح ساير داير : نظرية أعمال السيادة ، المرجع السابق ص ١٩ .

(٦٧) كاريه دى ملبرج : مساهمة فى النظرية العامة للدولة ج ١ ، المرجع السابق ص ٨١ — ٨٢ ، وكذلك :

— د . عبد الفتاح ساير داير : نظرية أعمال السيادة ، المرجع السابق ص ١٩ .

وأكثر من ذلك فان الأستاذ كاريه دى ملبرج زعيم الرأى المعارض يرى أن الرأى القائل بأن السيادة سلطة يقوم على أساس سليم بالنسبة لفرنسا لأن الدولة فيها كان لها دائما هـذه الخاصية العليا أو صاحبة السيادة (٦٨) . وهذا الاعتراف يكفينا لأننا بفرنسا وبالفقه الفرنسى نقـــارن •

وبناء على ما تقدم فاننا نتفق مع العميد دوجى فى أن السيادة تعنى سلطة الدولة أو السلطة السياسية أو السلطة العامة ، وهذا هو التعريف الذى سوف نعالج على أساسه فكرة السيادة فى بحوث هـذه الرسالة •

* * *

(٦٨) كاريه دى ملبرج : مساهمة فى النظرية العامة للدولة جـ ١ . المرجع السابق ص ٧٢ .

وراجع كذلك لافاريير : القانون الدستورى ، المرجع السابق ص ٢٦١ حيث ينتهى الى نفس النتيجة مقررا أن كلمتى السيادة والسلطة السياسية يمكن استخدامهما فى فرنسا كمترادفين ، لأن ســلطة الدولة الفرنسية تمتلك الخصائص التى تكون فى ذات الوقت عناصر السيادة .